11

11

مذكرة العلوم الإسلامية

الأستاذ : نورالدين بوكمارة

تلخيص واف لجميع دروس العلوم الإسلامية السنة الثالثة ثانوي

متقن معركة الزاوية 1955 سيدي مروان ميلة

الطبعة 11 جمادى الأولى1440هـ/ جانفي2019م

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد

مقدمة الطبعة الحادية عشرة

هذه هي الطبعة الحادية عشرة من مطبوعة

(مذكرة العلوم الإسلامية)

قد أعددتها بحمد الله لطلبة النهائي وتحتوي على جميع دروس العلوم الإسلاميـــة (جميع الشعب) مرتبة ومنظمة على حسب التدرج والمنهاج المعدل الذي اصدرته وزارة التربية الوطنية (سبتمبر 2018)

والجديد في هذه الطبعة يتمثل في ما يلي:

- تصحيح بعض الأخطاء المطبعية التي وردت في الطبعات السابقة.
- اضافة موضوعي الهبة والميراث وفق المنهاج الجديد(سبتمبر 2018)
- اضافة عناصر جديدة لبعض الوحدات وفق المنهاج الجديد(2018)
- حذف بعض العناصر واختصار لبعضها وفق المنهاج الجديد(2018)
- إعادة تنظيم وترتيب الوحدات على حسب التدرج الجديد(2018)
- اعادة ضبط التعاريف والمفاهيم وفقا للتصحيح النموذجي للبكالوريا (2008-2018)
- فهرس الدروس والوحدات.

الأستاذ نورالدين بوكمارة
متقن معركة الزاوية1955
سيدي مروان ميـلة

- حقوق الطبع والنسخ والتوزيع محفوظة لمتقن معركـة الزاوية 1955 سيدي مروان ميلـــــة.

- يحق لجميع التلاميذ الاستفادة منها طبعا أو نقلا أما للأغراض التجارية فيرجى مراسلة صاحبها على البريد الإلكتروني noursoftdz@gmail.com

تطلب من: فضاء ؟الإعلام ؟الآلي شبطول مصطفى سيدي مروان ميلــة

الوحـدة رقم: 01 موقف القران من العقل

تكريم الله للإنسان بالعقل: كرم الله الإنسان فسخر له الكون و سهل له طرق العيش ثم رزقه وانعم عليه ووفر له كل ما يحتاجه في معاشه ثم فضّله على سائر الخلق حيث أسجد له الملائكة وجعله خليفة في الأرض كل ذلك بما وهبه من عقل واختيار .

حث القران على استعمال العقل: يتضح ذلك من خلال ما يلي:

1. حث القران الكريم على تحرير العقل البشري من الخرافة والجهل.
2. دعا القران الناس الى التفكر والتدبر لإثبات الحق وابطال الباطل.
3. أمر الله تعالى عباده عند الإيمان بشيء استعمال العقل والبصيرة والتدبر .
4. جعل الله استعمال العقل والتفكير عبادة (إن في خلق السماوات و الأرض...لآيات)
5. ذم الله التقليد واتباع الآباء أو إلغاء العقل والتسليم للخرافة والكهانة والشعوذة والسحر.
6. جعل الله العلماء اعرف الناس بالله وأخشاهم له.

دور العقل في تمحيص الافكار والموروثات: ان العقل المسؤول المحصّن بالوحي قادر على تنقية الأفكار والموروثات التي وصلتنا من رواسب الدجل والدروشة والخرافة الناتجة عن عصور التخلف والعادات والتقاليد التي لا علاقة لها بالإسلام والصقت به زورا .

لهذا فالقران يدعو الى تحرير العقل من التقليد والجمود واتباع الهوى في القضايا التي تتطلب التفكير والنظر .

والعقل حين يزن الموروثات والأفكار فهو لا يستند الى الهوى والظن وانما يستند الى معيار الكتاب والسنة ومقاصد الشريعة . ولهذا فعلماؤنا يقررون قاعدة ذهبية تقول: (العقل الصريح لا يعارض النقل الصحيح).

فالإسلام لا يعترف بالعصمة الا للوحي قران وسنة واجماع الأمة أما ما سوى ذلك فيؤخذ من كلامه ويرد .

حدود استعمال العقل: ان المجال الطبيعي لعمل العقل هو :1. التدبر والنظر والبحث في الكون الفسيح لإدراك أسرار المادة وكشف السنن الكونية و القوانين التي يسير وفقها الكون (التدبر في الآيات الكونية). 2. التدبر والتأمل والبحث في النصوص الشرعية (قران وسنة) بغرض فهم مقاصد الشريعة(التدبر في الآيات التنزيلية). ولكن :

1- ليس من عمل العقل التفكير والبحث في مسائل العقيدة. (مثلا الاستواء على العرش).

2- ليس من عمل العقل البحث في الغيبيات التي لا تدرك الا بالوحي.(مثلا حقيقة العرش).

3- ليس من عمل العقل البحث في العلة والحكمة من بعض الأحكام الشرعية غير المعللة (مثلا: لماذا صلاة الصبح ركعتان بينما الظهر أربعا).

ملاحظة: إن وضع هذه الحدود ليس بغرض تعطيل العقل أو الحد من عمله بل بالعكس هي حفاظ عليه مما يرهقه ويؤدي به الى الهلاك. وحماية له من الوقوع في الشرك والضلال.

وجوب المحافظة على العقل: ..نظرا لأهمية العقل وخطورة ضياعه فقد أوجب الإسلام المحافظة عليه عبر طريقين: جانب الوجود و جانب العدم.

أ.من جانب الوجود: 1.شرع القران كل ما من شأنه ان يحصل المنافع للعقل حتى يؤدي وظيفته على أكمل وجه.2.الدعوة الى طلب العلم النافع . 3.الدعوة الى التدبر والتفكر وتنمية مهارات التفكير. 4.تحصينه بالإيمان والوحي حتى لا يضل.

ب. من جانب العدم: 1.تحريم كل ما يتلف او يعطل العقل او يحد من قدراته . 2.النهي عن التقليد الأعمى واتباع الهوى والخرافة والتعصب والغلو. 3.التحذير من الانحراف الفكري. 4.محاربة الجهل بكل صوره .5 وضع حدود لاستعمال العقل تتوافق مع مجال ادراكه.

الوحـدة رقم :02 وسائل القران الكريم في تثبيت العقيدة الاسلامية

مفهوم العقيدة :هي الايمان الجازم بالله وما يجب له في الوهيته وربوبيته واسمائه وصفاته , وملائكته وكتبه ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره.

أهمية العقيدة الاسلامية : لبيان أهمية العقيدة الاسلامية في حيا ة الفرد والمجتمع نذكر ما يلي

1.التوحيد وعبادة الله هو الغاية الأولى لخلق الإنسان.(وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون). الآية

2.قبول الأعمال عند الله مرتبط بصحة العقيدة الاسلامية. (.. من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة) الآية

3.العقيدة الاسلامية تحقق السعادة والطمأنينة النفسية والاجتماعية للإنسان. (الا بذكر الله تطمئن القلوب) الآية.

4.العقيدة تعطي الانسان الإجابة عن الأسئلة التي حيرت الفلاسفة قديما وحديثا والمتعلقة بسر الخلق والوجود والمصير. (من أين جئنا ؟ لماذا خلقنا ؟ الى أين نصير ؟)

5. العقيدة الاسلامية تبني رجل ومجتمع المبادئ الذي لا يتزعزع أمام المغريات.

6.للعقيدة الاسلامية دور عظيم في الاستقامة وتصحيح سلوك الانسان.

7.العقيدة تدفع صاحبها الى العمل والاجتهاد لتحقيق مرضاة الله تعالى.

وسائل تثبيت العقيدة : لتثبيت العقيدة الإسلامية في النفس البشرية اعتمد القران وسائل كثيرة نلخصها في :

1 . **إثارة العقل** :لقران يدفع الانسان الى استعمال العقل في التدبر والتفكر في الكون فيلاحظ التناسق العجيب و النظام البديع فيدرك بعقله وجود خالق وراء هذه العظمة والابداع وهو الله تعالى فيؤمن به و يخضع له ويعبده. قال تعالى ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفلكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴾ البقرة 164

2.**إثارة الوجدان**:القرآن يحرك مشاعر الانسان من خلال تذكيره بنعم الله وأفضاله عليه وان الله هو المتحكم في حياته ورزقه ومصيره فتستيقظ فطرته فيؤمن بالله المنعم ويعبده.

قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُتَرَاكِبًا وَمِنَ النَّخْلِ مِنْ طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّاتٍ مِنْ أَعْنَابٍ وَالزَّيْتُونَ وَالرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَابِهٍ انظُرُوا إِلَى ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَيَنْعِهِ إِنَّ فِي ذَلِكُمْ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ الانعام 199

3.**التذكير بقدرة الله تعالى ومراقبته**: القران يذكر الانسان بأن الله تعالى المحيط بكل شيء العالم بخفايا الصدور الذي يرانا ويراقبنا في كل صغيرة وكبيرة قادر علينا إذ لا يعجزه شيئ قال تعالى(.. وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَ مَا كُنتُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ).فهذا الذي يرانا ويعلم كل شيء عنا وقادر على طمسنا ألا يستحق أن نؤمن به ونعبده ونطيعه ونخشاه. ..

4.**رسم الصور المحببة للمؤمنين**: إن ما أعده الله للمؤمنين في الجنة من نعيم يفوق الخيال يجعل القلوب تتطاير و تهفو إلى هذا الفضل وذاك النعيم ولا سبيل للحصول عليه سوى الإيمان بالله والخضوع له(وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَمَسَاكِنَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتِ عَدْنٍ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللّهِ أَكْبَرُ ذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ)

5. **رسم صور الكافرين المنفرة:** أفاض القران الكريم في بيان ما ينتظر المشركين من مختلف أنواع العذاب والعقاب الشديد ، ضف اليه غضب من الله تعالى ،قال تعالى ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ (6)إِذَا أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهِيقًا وَهِيَ تَفُورُ (٧)تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ الْغَيْظِ...﴾ . ان هذه المشهد وامثاله يجعل العاصين يخافون الله فيرجعون اليه.

6.**مناقشة الانحرافات**: أفاض القران في بيان بطلان ما يعتقده ويفعله المشركون كعبادتهم للأصنام من دون الله فيدعوهم الى تحكيم العقل : كيف لحجارة أن تعبد ؟ وهي التي لا تسمع ولا تبصر..لا تنفع ولا تضر .. ثم يبين لهم استحالة وجود أكثر من اله لأن تعدد الآلهة يؤدي الى الفوضى قال تعالى(لو كان فيهما الهة الا الله لفسدتا) كما أنه يستحيل ان يكون نظام الكون البديع والانسجام التام ناتج عن الصدفة او العشوائية ، اذن : من وراء كل ذلك ؟ إنه الله .

الوحـدة رقم :03المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية.

عن عائشة ﵂،أنّها قالت (**أنّ قريشا أهمهم شأن المرأة المخزومية التّي سرقت ،فقالوا من يكلم فيها رسول الله (ﷺ)فقالوا: ومن يَجْتَرِئُ عليه إلا أسامة ،حِبُّ رسول الله ﷺ فكلّمه أسامة ،فقال رسول الله(ﷺ) :أتشفع في حد من حدود الله ثم قام فاختطب ثم قال: يأيها النّاس إنما أهلَك الّذين من قبلكم أنّهم كانوا إذا سرق فيهم الشّريف تركوه ،وإذا سرق فيهم الضّعيف أقاموا عليه الحد، وأيم والله لو أنّ فاطمة بنت محمّد سرقت لقطعت يدها**)(رواه الجمـــاعة)

المفردات وشرحها	المعنى الإجمالي
أهمهم: أشغلهم وجلب لهم الهمّ. المخزومية: امرأة من بني مخزوم وهم من أشراف مكة. يجترئ عليه: من الجرأة والإقدام حِبّ رسول الله: محبوب النبي تشفع: تتوسط لإسقاط العقوبة. حد: عقوبة مقدرة شرعا اختطب: قام خطيبا أيم الله: قسمٌ بمعنى يمينا بالله	العدل جوهر رسالة الإسلام ومن مظاهر هذه الحقيقة أن الناس سواسية في العقوبة فإذا سرق أحدهم عوقب بغض النظر عن مكانته الاجتماعية شريفا كان أم ضعيفا فها هو النبي(ﷺ) يحذر و يبين أن التمييز بين الناس في العقوبة والتوسط لإسقاطها عاقبته خطيرة وهي نزول العقاب الإلهي في الدنيا قبل الآخرة وفي الأخير يضرب المثل بنفسه و يؤكد أن ابنته فاطمة رضي الله عنها لو سرقت لأقيم عليها الحد مثلها مثل الناس.

التعريف بالراوي: عائشة بنت أبي بكر الصديق(بنت أم رومان) رضي الله عنهم

ما يميزها	مروياتها	اسلمت	الوفاة
-زوج النبي (ﷺ) أفقه النساء	2210 حديثا	أسلمت مع أبيها وهي صغيرة	57 هـ

معنى المساواة: هي عدم التفرقة بين الناس في الجزاء والعقوبة تحقيقا للعدل.

أثر المساواة على تماسك المجتمع: إن العدالة والمساواة إذا انتشرت في المجتمع **ساد الأمان والطمأنينة فأمِن الناس الفتن والاضطرابات والجرائم والآفات الاجتماعية** . وحينها يخلق لدى الناس **ثقافة حب القانون واحترامه** وبالتالي ينتشر الحب **وروح التعاون والتكافل** مما يؤدي الى **الاستقرار** و قوة **وتماسك البنيان** الاجتماعي والسياسي .

الشفاعة في الأحكام: هي التوسط والسعي لإسقاط عقوبة مستحقة شرعا .

حكم الشفاعة في الأحكام: حرام لأنها تجلب غضب الله .

الآثار المترتبة على الشفاعة في الحدود: للشفاعة أثار خطيرة تلحق الفرد المجتمع يمكن تلخيصها فيما يلي: 1. سقوط هيبة القضاء والعدالة. 2. تشجيع الجرائم مادام إسقاط العقوبة ممكن .3.انتشار الرشوة والمحسوبية والوسائط 4. انتشار الطبقية والتفرقة بين الناس. 5. الاستخفاف بأحكام الله وشرعه.

الإرشادات والأحكام: 1. حرمة الشفاعة في الحدود 2.حرمة السرقة 3-وجوب الحد فيه (قطع اليد) 4. وجوب الصرامة في تطبيق القانون على الجميع. 5.الشفاعة والمحاباة في الحدود عنوان هلاك المجتمعات 6. وجوب أخذ العبرة من الأمم السابقة.

ملاحظة: ان سبب منع الاسلام التوسط لإسقاط حد السرقة وغيره راجع الى أن الحق هنا حق المجتمع (الحفاظ على المال وتحقيق الأمن)وهو يسمى في القوانين الحديثة بالحق العام .

-الوحـدة رقم :04العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة:

عن الزبير بن العوام ﷺأن الرسول (ﷺ) قال : (لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي الجبل فيجيئ بحزمة من حطب على ظهره فيبيعها فيستغني بثمنها خير له من أن يسأل الناس أعطوه أو منعوه) . رواه البخاري

المفردات وشرحها	المعنى الاجمالي
يأتي الجبل: يتجه نحو الجبل للاحتطاب يستغني بثمنها: يصبح في غنى عن الناس. يسأل الناس: يتذلل للناس طالبا الصدقة	في الحديث بيان لشرف العمل وقدسيته وتحذير من ذل السؤال فالأجر القليل الناتج عن العمل البسيط أو الحقير خير من المال الكثير الناتج عن ذل السؤال.

التعريف بالراوي: الزبير بن العوام بن خويلد رضي الله عنه

ما يميزه	مروياته	اسلم سنة	توفي سنة
أحد العشرة المبشرين بالجنة	لم يرو الكثير	أسلم وعمره 16 سنة	36 هـ

مفهوم العمل والانتاج في الاسلام: العمل هو الجهد البشري (الفكري أو المادي) المشروع الذي نقوم به للحصول على منفعة دينية أو دنيوية.

حكمه: واجب وشرف تحقيقا للكفاية والكرامة .

مجالاته: الاسلام يحث على العمل الذي يسد حاجة الأمة سواء أكان عملاً يدوياً في التجارة، أو الصناعة، أو الزراعة أو الفلاحة ، أم عملا فنيا، أو فكريا المهم يرتقي بالأمة ويجعلها قوية تمارس دورها الحضاري في نشر رسالة الخير والاسلام.

فضله وآثاره: الإسلام يحث على العمل لأنه:

1.- العمل يقوي الروابط الاجتماعية حيث يكوّن الناس علاقات جديدة في مؤسسة العمل

2. - العمل هو أساس النهوض بالأمم وهو سر قوتها سياسيا واقتصاديا.

3.- العمل عبادة شرعية يستحق عليها الانسان الأجر .

4.- العمل وسيلة للحصول على المال تلبية لحاجات الإنسان.

5.يحقق السعادة والشعور بالقيمة الاجتماعية.

البطالة وآثارها: إن عدم العمل ظاهرة خطيرة تهدد الأفراد والمجتمعات حيث:

1.البطالة تعطيل للطاقات البشرية. 2.تنشر ثقافة الخمول واليأس عند الناس.

3.الاستسلام للهواجس والأمراض النفسية حيث يفقد البطال الثقة بالنفس فينعدم عنده الاعتزاز بالقيمة الشخصية. 4. البطالة تفتح الطريق للآفات الاجتماعية والنفسية كالسرقة والكذب.5.فقدان الإحساس بقيمة الوقت وهو الحياة.

التسول وحكمه: إن التسول أحد نتائج البطالة وقد حاربه الإسلام للأسباب التالية:

1.يزرع ثقافة الاتكال على الغير. 2. التسول يؤدي الى ركود الحياة الاقتصادية لأنه يضعف قيمة العمل عند الناس. 3.هو تعبير عن ضعف الشخصية التي ترفض أن يعيش

الإنسان عالة على غيره. 4.ينشر في المجتمع ثقافة الذل والمسكنة والمهانة. 5.ينشر في المجتمع الرذائل والآفات الاجتماعية كالكذب والخداع واستعطاف المارة والإلحاح عليهم وكلها مظاهر تخلف .

ملاحظة: يجوز للإنسان أن يسأل الناس في حالة الضرورة و الفقر الشديد مع العجز عن العمل والكسب ولكن دون أن يهين نفسه أو يذلها.

الإرشادات والأحكام المستخلصة :

1. حث الإسلام على العمل توفيرا للحاجات وتحقيقا للذات وحفظا للمجتمع .
2. الأجر القليل الناتج عن العمل البسيط(الشريف) خير من ذل السؤال.
3. لا تعطى الصدقة لمن له القدرة على العمل.
4. سؤال الناس مذلة لا يرضاها الإنسان السوي.
5. احتقار العمل عنوان على ضعف الشخصية والجهل بالدين وعلامة على التخلف.
6. الاسلام دين العزة والكرامة لا دين الذل والمهانة.

الوحـدة رقم :05حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام

الحقوق الأساسية للعمال: للعامل حقوق نلخص في ما يلي :

1. المعاملة الإنسانية للعامل واحترامه كإنسان فلا يجوز اهانته فهو أجير وليس عبد.
2. حق العامل في الأجر بما يتناسب مع جهده .عن النبي ﷺقال: ﴿قَالَ اللَّهُ تعالى: ثَلاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِ أَجْرَهُ﴾ البخاري
3. حق الحصول على العمل الذي يتوافق مع مؤهلاته وقدراته. (فعن عائشة رضي الله عنها قالت : أمرنا رسول الله ﷺأن ننزل الناس منازلهم) . مسلم تعليقا
4. الحق في الراحة والعطل: (لا يكلف الله نفسا إلا وسعها) آخر سورة البقرة
5. الحق في الضمان الاجتماعي . في حالة المرض والخطر أو العجز. فقد ورد أن رجلاً أرهق جملاً له في العمل فهرم فأراد أن يذبحه ليستريح من عبء مؤونته ، فقال له ﷺ : " أكلت شبابه حتى إذا عجز أردت أن تنحره ، فتركه الرجل " . هذا عن الحيوان فكيف عن الإنسان.
6. الحق في الترقية على أساس الكفاءة والجدارة وما يقدم من جهد وابداع. فعن أبي بكر (ﷺ) انه اوصى أحد قادته قائلا: "إني وليتك لا بلوك واختبرك وأحرجك. فإن أحسنت رددتك إلى عملك وزدتك، وإن أسأت عزلتك فعليك بتقوى الله")
7. الحق في آدا الواجبات الشرعية (الصلاة، الصيام.....)
8. حق العامل في الشكوى والتقاضي طلبا للحق ودفعا للضرر.

واجبات العمال : على العامل

1 .أن يعرف ما هو مطلوب منه وما هو واجب عليه وفق عقد العمل.
2. أداء العمل المطلوب منه على أحسن وجه.
3.الشعور بالمسؤولية وإتقان العمل قال رسول الله (ﷺ)(إذا عمل أحدكم عملا فليتقنه).
4. الأمانة والإخلاص وعدم الخيانة والغش قال رسول الله (ﷺ) (من غش فليس منا).
5. عدم استغلال منصب العمل لأغراض شخصية أو لأخذ حق الآخرين.

طبيعة العلاقة بين العمال وصاحب العمل:(واجبات رب العمل نحو العامل)

1. الاحترام المتبادل بين الطرفين.
2. توضيح الحقوق و الواجبات للعامل بما لا يدع مجالا للصراع أو الفوضى.
3. أن لا يكلف رب العمل العامل فوق طاقته.
4. الرحمة واللطف في التعامل.
5. أن يبين رب العمل للعامل حقيقة العمل المطلوب منه (المدة، الأجر...).
6. ان لا يبخسه حقه عند التعاقد (الترقية، الأجر المناسب لطبية العمل والمؤهل العلمي...).

الوحـدة رقم :06أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمة :

معنى الجريمة والانحراف في الاسلام :

الجريمة: هي محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو قصاص أو تعزير.
الانحراف: هو كل سلوك يترتب عليه انتهاك للقيم والمعايير التي تحكم سير المجتمع .

شرح التعريف : محظورات: أي محرمات وممنوعات شرعية ،زجر: عاقب بشدة .
حد: عقوبة محددة شرعا. تعزير: عقوبة غير مقدرة شرعا .

أقسام الجرائم من حيث مقدار العقوبة : تنقسم الجرائم من حيث مقدار العقوبة ونوعها إلى ثلاثة أقسام :

أولا : جرائم معاقب عليها بالقصاص أو الدية :

أ- **القصاص :** في اللغة: هو تتبع الأثر. أما **اصطلاحا** فهو: أن يُفعل بالجاني مثل ما فعل بالمجني عليه فإن قتل يقتل وإن قطع منه عضوا أو جرحه فعل به مثل ذلك الا أن يعفو.

- **الدية** في اللغة: ما يعطى ويؤدى الى الغير أما **شرعا** فهي: ما يعطى من المال إلى ورثة المقتول عوضا عن دمه أو عن حقهم فيه

مشروعيته : القصاص مشروع بالكتاب والسنة قال تعالى ﴿ كتب عليكم القصاص في القتلى..﴾ **وقال النبي** ﷺ ﴿كتاب الله القصاص﴾ رواه البخاري وأجمعت الأمة على ذلك

. **الحكمة من تشريع القصاص:** شرع الاسلام القصاص

1. حفظا للنفوس 2. منعا للقتل والثأر 3. تحقيقا للأمن والاستقرار 4. تحقيقا للعدل.

قواعد القصاص:

1. القصاص لا يكون إلا في القتل أو الجرح العمد أما الخطأ فلا قصاص فيه وإنما الدية.
2. لولي المقتول أن يعفو عن القاتل و يطالب بالدية وله أن يعفو دون دية.
3. إن توقيع العقوبة وتنفيذها تتولاه السلطة العامة ، ولا يتولاه أهل المقتول منعا للفوضى والتقاتل وتحقيقا للعدل بعيدا عن الانتقام.
4. يشترط في الجاني التكليف العقل والبلوغ والإختيار

ثانيا–جرائم الحدود: الحد في اللغة: الحاجز أو المانع

اصطلاحا : هو عقوبة مقدرة شرعا تجب حقا لله تعالى بحيث لا يجوز إسقاطها أ تغييرها

والحدود تتعلق بكليات الشريعة الدين-النفس-العرض–العقل-المال كما يبينها الجدول:

الحد : العقوبة والدليل	اهم الشروط	الحكمة من تشريع الحد
1.جريمة السرقة: هي أخذ مال الغير المحروز (المخفي) خفية بلا شبهة **العقوبة** هي قطع اليد **الدليل:** قال تعالى ﴿ وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿38﴾	1.التكليف لشرعي 2. ان لا يقل المبلغ عن ربع دينار ذهبي 3. ان تتم خفية 4.ان يكون الشيء المسروق مخفي 5.عدم وجود شبهة 6. ثبوت السرقة	1.حفظ أموال الناس 2. نشر الأمن في المجتمع 3. الحد طهارة للسارق في الدنيا . 4.في الحد زجر وتخويف لمن تسول له نفسه السرقة. 5. عدم إضعاف قيمة العمل في نفوس الناس

2.**جريمة الزنا**: هي الاتصال الجنسي بغير رباط شرعي. العقوبة : الجلد مائة والنفي عام للبكر و الرجم للثيب الذي سبق له الزواج **الدليل:** ﴿ ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجۡلِدُواْ كُلَّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا مِاْئَةَ جَلۡدَةٖۖ ﴾ سورة النور قال النبي(ﷺ)-(البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام) مسلم -رجم النبي (ﷺ) ماعز والغامدية - البخاري ومسلم **ماعز:** اسم رجل **الغامدية** كنية عن امرأة	1.التكليف الشرعي 2. العلم بالتحريم 3. عدم وجود شبهة. 4.ثبوت الزنا بالإقرار او بالشهادة	1-الحفاظ على الأعراض 2-الحفاظ على الروابط الشرعية 3-منع نشر الشك داخل الاسرة و المجتمع 4- منع اختلاط الأنساب 5.منع جرائم اخرى كالقتل
3.**جريمة القذف:** وهو اتهام الناس بالزنا أو نفي النسب عنهم **العقوبة:** الجلد ثمانون و سقوط الشهادة **الدليل:** ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ وَلَا تَقۡبَلُواْ لَهُمۡ شَهَٰدَةً أَبَدٗاۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ﴿4﴾	1.التكليف الشرعي 2.ان يكون الاتهام بالزنا او بنفي النسب 3.ان يكون المقذوف مستور الحال- عفيف- 4.عدم وجود البينة.	1. المحافظة على أعراض الناس . 2. سد باب الشك وسوء الظن. 3.سد الباب لإشاعة الفاحشة 4.سد باب العداوة والصراع الذي يصل الى القتل لأن المسألة مسألة عرض.

4.**حد الخمر:** هو تناول كل شراب أعد للإسكار سواء صنع من الشعير أو من العنب أو من غيرهما **العقوبة:** ثمانون جلدة **الدليل:** عن علي ﷺ قال: جلد النبي صلى الله عليه وسلم أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانيين، وكل سنة وهذا أحب إلي." رواه مسلم	1.التكليف الشرعي 2.العلم بأنه خمر 2.العلم بالتحريم.	1. حفظ وحماية العقل الذي جوهر التكليف وأداة فهم الدين والدنيا. 2. الحفاظ على الدين إذ لا تصح الصلاة من فاقد عقل. 3.الخمر ينشر العداوة والبغضاء. 4.في الخمر ضياع للمال والوقت والصحة والدين 5.في الخمر مساس بقيمة الانسان وكرامته
5.جريمة الحرابة: هي خروج فرد أو جماعة إلى الطريق العام بنية أخذ الأموال أو الاعتداء أو نشر الرعب و الخوف **العقوبة:** القتل أو الصلب أو قطع اليد والرجل من خلاف أو النفي . **الدليل: قال تعالى** ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسۡعَوۡنَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِۚ ....﴾	1.التكليف الشرعي 2.حمل السلاح ولو عص وحجارة. 3. قطع الطريق جهرا وارهاب الناس داخل المدينة أو خارجها 4. القبض عليهم قبل توبتهم او تسليم انفسهم.	1.الحرابة تنشر الرعب والخوف في المجتمع. 2. في الحرابة نشر للفتن والخروج على الأمة ونشر الفوضى . 3.في الحرابة تهديد لمصالح العباد ومقاصد الشريعة من نفس و دين وعقل وعرض ومال

ثالثا : جرائم التعزير: لغة: هو المنع والتأديب. اصطلاحا فهو: عقوبة غير مقدرة شرعا وإنما هي من اجتهاد القاضي بما يناسب درجة الجُرم.

أمثلة: 1. المجاهرة بالإفطار في رمضان . 2. الغش في البيوع 3. التعامل بالربا .

العقوبة: فللقاضي ان يعاقب بما يصلح ويردع المجرم كالحبس والغرامة المالية والنفي والجلد وقد تصل الى القتل كخيانة الأمة والتخابر مع الأعداء.

ملاحظة: التعزير يمثل الجانب المرن من العقوبات بحيث يلائم الظروف المختلفة للمجتمع بما يحقق المصلحة العامة فيصلح المجرم ويكف شره.

مقارنة بين القصاص والحد والتعزير

	الحد	القصاص	التعزير
01	لا يجوز العفو فيه	يجوز العفو من ولي المقتول	يجوز العفو من القاضي
02	العقوبة محددة	العقوبة محددة فيه خيار	العقوبة غير محددة
03	حق الله هو الغالب	حق العبد هو الغالب	حق المجتمع هو الغالب
04	يمس الكليات الخمس	خاص بالنفس والبدن	يمس الكليات الخمس

الحكمة من تشريع العقوبات : شرع الاسلام العقوبات لحكم عظيمة ومقاصد جليلة نذكر منها:

1.ردع و زجر المجرم وتخويف غيره من قرب الجرائم.(...جزاء بما كسبا نكالا من الله).

2.حماية مصالح الناس وضرورات حياتهم التي لا تصلح الحياة الا بها وهي(حفظ الدين-حفظ النفس-حفظ العرض-حفظ العقل-حفظ المال).

3. نشر الأمان والطمأنينة في المجتمع (فبدون عقوبات يعيش الانسان في جو الخوف على منزله أو سيارته او ماله .. من السرقة) فحد السرقة مثلا يوفر الأمان للمجتمع.

4.الحدود كفارة لأصحابها في الدنيا .

5. فظاعة الجريمة وآثارها الكارثية تستوجب عقوبة تقابلها في الشدة والصرامة وإلا انتشر الانتقام وعمت الفوضى وزالت سلطة الدولة والقانون.

مفهوم العبادة في الإسلام: اسم يطلق على كل ما يصدر عن المسلم من اقوال وأفعال وأحاسيس استجابة لأمر الله تعالى وتطابقا مع ارادته ومشيئته.

مثال: الأعمال الخيرية كإطعام الجائع وهداية الضال وبناء المدارس والمستشفيات والكسب من حلال وترك الحرام كل ذلك عبادات.

مفهوم الإيمان: هو الإقرار باللسان و الاعتقاد بالقلب والتصديق بالعمل ،

اثر الإيمان في مكافحة الجريمة والانحراف: الإيمان قوة واعتقاد يستقر في القلب ويصدقه العمل والسلوك , وصدق العمل وصحة السلوك يقتضي القيام بالواجبات وفعل الخير من

جهة ومن جهة أخرى الابتعاد عن المحرمات والفواحش والمنكرات إرضاء لله وطاعة لأمره لأن الإيمان يربي العبد على دوام مراقبة الله .

الاستنتاج: الإيمان وسيلة فعالة لمحاربة الجريمة في النفس قبل محاربتها في الواقع.

اثر العبادة في مكافحة الجريمة والانحراف :

1.ثمرة العبادة هي استقامة السلوك وترك المعاصي والمحرمات والارتقاء الى مقام التقوى.

2.العبادة تزيد الانسان محبة لخالقه وتجعله يسعى لرضاه والبعد عن غضبه

3.كل العبادات في الاسلام لم تشرع لذاتها وانما وانما من ثمراتها تزكية النفس وتقويم السلوك والبعد عن الانحراف.

4.كل خلق اسلامي هو عبادة في ذاته (كالحياء والعفة والأمانة والتسامح) و الأخلاق عاصمة من قرب الجرائم .

منهج الاسلام في محاربة الجرائم : اعتمد القران منهجا فعالا في محاربة الجريمة يتمثل في

1. تقوية الجانب الإيماني والعبادي في نفس الإنسان لدرجة تجعله يفر من الجريمة والمعصية خشية لله وطلبا لمرضاته .(منهج الوازع الديني)

2. قطع دابر الجريمة من أصولها أي سد وغلق جميع الطرق المؤدية للجريمة. فهو قبل أن يحرم الزنا منع النظرة الحرام والعري وما شابههما .(منهج الوقاية)

3.ايجاد البديل الحلال الذي يصرف الناس عن الحرام فقبل ان يحرم الزنا شرع الزواج وقبل ان يحرم السرقة شرع العمل والمعاملات المالية وهكذا

4. تشريع عقوبات صارمة تجعل الناس تخاف من العقاب (الحد-القصاص-التعزيز) فتبتعد عن الجريمة .(منهج العلاج)

الوحـدة رقم :07الربا ومشكلة الفائدة.

تعريف: لغة هي الزيادة والارتفاع . شرعا: **تعريف اول**: الزيادة أو التأجيل في أحد البدلين(الطعام أو النقود) المتجانسين أو المشتركين في العلة (النقدية أو المطعومية).

تعريف ثاني: هو الزيادة في احد البدلين من الطعام او من النقود من غير أن تقابل الزيادة بعوض .

حكمه : الربا من أكبر الكبائر وصاحبه ملعون وهو محاربة لله و رسوله .

دليله: القران: قال تعالى (وَأَحَلَّ اللّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا) البقرة الآية 275

الحديث: قال النبي(ﷺ) : اجتنبوا السبع الموبقات ..وذكر منها أكل الربا) رواه الشيخان. وأجمعت الأمة على أنه كبيرة من الكبائر.

الحكمة من تحريمه : حرم الإسلام الربا واعتبره من الكبائر التي تستوجب العذاب في الدنيا قبل الآخرة وذلك للحكم والأسباب التالية:

1.يسبب العداوة والبغضاء بين الناس.

2. يقضي على قيم الخير وروح التعاون بين الناس لأن الربا أنانية واستغلال).

3. يحدث اختلال طبقي في المجتمع(دائن مترف لا يعمل ويكسب الملايير– ومدين فقير فقرا مدقعا يعمل ولكن لتسديد الدين).

4. الربا وسيلة من وسائل الاستعمار الفردي أو الدولي. لأنه عندما يعجز المدين عن تسديد الدين يقع فريسة للدائن)

5.هو أكل لمال الناس بالباطل ودون وجه حق أو رضا .(استغلال حاجة الناس)

6.في منع الربا فتح لأبواب الخير و زرع لقيم الخير و الرحمة في قلوب المحتاجين.

أنواع الربا: الربا نوعان:

1.**ربا الفضل:** هو بيع الجنس الواحد من الطعام المقتات المدّخر أو النقود بجنسه ويكون أحد البدلين أكثر من الآخر. كبيع 50 كلغ تمر (نوعية جيدة) بـ 100كلغ تمر(نوعية متوسطة). و سمي بالفضل: لأن أحدهما يفضل(يزيد) على الآخر.

2.**ربا النسيئة:** هو بيع الطعام بالطعام أو بيع النقد بالنقد ويكون أحد البدلين مؤجلا. كبيع التمر بالقمح مؤجلا. أو بيع الدينار الجزائري باليورو الأوروبي مؤجلا. وسمي بالنسيئة لأن أحدها مؤجلا. والنسيء في اللغة التأجيل والتأخير

العلة في تحريم الربا: عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ مِثْلاً بِمِثْلٍ سَوَاءً بِسَوَاءٍ يَدًا بِيَدٍ فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ) رواه مسلم من خلال ما ذكره الحديث الشريف يمكن تقسيم الأشياء الستة الى مجموعتين:

1.الذهب والفضة: وتجمعهما صفة واحدة وهي أن كلاهما نقد يستعمل في تقويم السلع لتبادل المنافع .فالعلة اذن هي النقدية أو الثمنية فكل شيء تتوفر فيه هذه الخاصية يدخله الربا كالدينار الجزائري و الريال السعودي والجنيه المصري .

2.البر ، الشعير، التمر والملح :وتجمعهما ثلاث صفات وهي (الطعام ، الادخار ، الإقتيات) أي أن كل هذه الأربع تدخل في اعداد طعام الناس وأنه يمكن ادّخارها لمدة طويلة دون أن تفسد كما أنها تعتبر قوت أساسي في حياة الناس.

وعليه فكل شيء تتوفر فيه هذه الخصائص الثلاثة يدخله الربا كالعدس والحمص.

الأشياء الستة المذكورة في الحديث	علة ربا النسيئة	علة ربا الفضل
الذهب - الفضة	النقدية	اتحاد الجنس + النقدية
البر– الشعير- التمر- الملح	المطعومية	اتحاد الجنس + المطعومية مع الإقتيات و الادخار

القواعد العامة لاستبعاد المبادلات الربوية:

القاعدة الأولى: في حالة تبادل شيء بجنسه أي طعام بطعام(كقمح بقمح أو تمر بتمر) أو نقد بنقد (ذهب بذهب أو فضة بفضة) .....يحرم التأجيل كما يحرم التفاضل

مثال: بيع قنطار قمح بقنطار ونصف قمح: حرام لأنه تحرم الزيادة في حالة اتحاد الجنس.

القاعدة الثانية : في حالة تبادل شيئين مختلفين في الجنس ولكنهما من نفس النوع

(كقمح بتمر أو ذهب بفضة أو دينار بـ ريال) .....يجوز التفاضل(الزيادة)ويحرم التأجيل.

مثال1: بيع 100دج بـ 30 ريال سعودي يدا بيد :بيع جائز لأنهما مختلفان جنسا .

مثال2: بيع 100دج بـ 30 ريال سعودي مؤجلا: بيع حرام لأنهما من نوع واحد(نقود) إذن يحرم التأجيل رغم أن الزيادة جائزة لاختلافهما في الجنس.

القاعدة الثالثة: في حالة تبادل شيئين مختلفين في الجنس ومختلفين في النوع كالقمح بالنقود : فهنا يجوز كل شيء والجدول التالي يلخص القواعد الثلاث مع المثال:

القواعد	الحالة	التأجيل	الزيادة
القاعدة الأولى	**اتحاد الجنس مع اتحاد النوع** (قمح بـ قمح)(دج بـ دج)	يحرم	تحرم
القاعدة الثانية	**اتحاد النوع مع اختلاف الجنس** (قمح بـ حمص) (دج بـ أورو)	يحرم	تجوز
القاعدة الثالثة	**اختلاف الجنس والنوع معا** الدينار الجزائري بـ القمح	يجوز	يجوز

مسائل تطبيقية:

	المبادلـــة	الحكم والسبب ؟
01	1700 دج بـ 10 اورو	تجوز الزيادة لأنهما مختلفان جنسا لكن يحرم التأجيل لأنهما من نفس النوع (النقود).
02	240 دج 2 كلغ برتقال	يجوز كل شيء لأنهما مختلفان جنسا ونوعا و هذا لا يدخله الربا (البيع) .
03	40 كغ حمص بـ 50 كغ عدس.	تجوز الزيادة لأنهما مختلفان جنسا أما التأجيل فيحرم لأنهما من نفس النوع(طعام)
04	200 دج (ورقية) بـ190 دج (معدنية)	يحرم التفاضل لأنهما جنس واحد(الدينار الجزائري) كما يحرم التأجيل لأنهما نوع واحد(نقود).
05	50 كلغ تمر بـ 100كلغ تمر	يحرم التفاضل لأنهما جنس واحد(التمر) كما يحرم التأجيل لأنهما نوع واحد(طعام).

الوحـدة رقم :08 حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة

1- **تكريم الاسلام للبشر**: الناس كلهم أحرار لا سلطان لبشر على بشر إلا بنص شرعي فليقل الإنسان ما شاء وليفعل ما شاء وليسكن حيث شاء فلا يتصرف فيه إلا خالقه وهذا هو سر التفضيل والتكريم الإلهي للإنسان (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً } الإسراء70

2- **تعريف حقوق الإنسان**: هي تلك المعايير والحاجات الضرورية التي لا نستطيع العيش كبشر مكرمون الا بها كحق الحياة.

3. **حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة :** ويمكن تلخيصها في سبعة:

الحق	تعريفــه	دليله	فائدته وأثره
1. **حق الحياة**	هو حق الإنسان في الوجود سليما معافى فوجود الإنسان على الأرض تم بأمر الله فلا يحق لأي كان أن يلغيه	قال تعالى﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ﴾ وقال النبي(ﷺ) ﴿سباب المسلم فسوق وقتاله كفر﴾ متفق	1.لا تستقيم الحياة ولا يتصور دين ولا عمران الا بهذا الحق. 2. الحياة نعمة ربانية هي أساس الاستخلاف في الأرض
2. **الحق في الحرية :**	هو التعبير عن الإرادة الانسانية الممنوحة من الله دون اكراه أو ضغط أو منع	قال عمر رضي الله عنه ﴿متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمهاتهم أحرارا﴾ .	1.يشجع على الإبداع والعطاء 2.يشجع على حركية المجتمع ونشاطه. 3 اتحرر من الضغوطات و تحقيق الصحة النفسية
3. **الحق في الأمن**	هو أن يعيش في جو بعيد عن الخوف او الترويع او الظلم.	قال رسول الله ﷺ:﴿ لا يحل لمسلم أن يروع مسلما.﴾ رواه أبو داود وأحمد	1.تحقيق مقاصد الشريعة . 2.تشجيع العمل و الاستثمار و المشاريع الإقتصادية. 3.القدرة على ممارسة الشعائر والتمتع بالحقوق الأخرى.
4. **حق التنقل والسكن**	هو حق الإنسان في أن ينتقل أو يسكن حيث يجد راحته الدينية والدنيوية	قال تعالى(.... أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا (٩٧) سورة النساء	1.تحقيق راحة الإنسان 2.اكتساب معارف وتجارب في الحياة. 3.تقوية الروابط الاجتماعية وانشاء علاقات جديدة. 4.انتشار الناس في أماكن مختلفة تتوافق مع رغبتهم.
5. **حرية المعتقد والتدين وممارسة الشعائر**	هي حق الإنسان في أن يعتنق الدين الذي يقتنع به ويمارس شعائره الدينية .	.. قال تعالى :﴿لا إكراه في الدين﴾ وقال ﴿وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ﴾	1.بالاقتناع يتحقق التوازن والاستقرار النفسي . 2.بيان سماحة الإسلام وعظمته. 3.احترام الاسلام للإنسان كبشر مكرم.

6.حرية الرأي والفكر	هي قدرة الإنسان على أن يعلن عن أفكاره وآراءه التي يرى فيها مصلحة المجتمع بعيدا عن العبث والاستهتار بالقيم وعقائد الناس.	كل النصوص التي تدعو الى التدبر والنظر في الكون والدعوة الى تغيير المنكر وعدم السكوت على الباطل	1.تشجيع الاسلام على التفكير والنظر والتأمل والبعد عن الجمود. 2.ابداء الآراء فيه معرفة الأصلح للأمة. 3.ابداء الرأي و التفكير هو طريق الاكتشاف والعلم.
7.حق التعلم	هي حق الإنسان في أن يتعلم و يعرف ما حوله وسر وجوده ودوره	قال رسول الله(ﷺ) من سئل عن علم فكتمه ألجمه الله بلجام من نار يوم القيامة) ابي داود	1.العلم طريق الحضارة. 2.بالعلم تكتشف المجاهيل و (الاختراعات) 3.يجعل الإنسان يدرك سر خلقه ووجوده.

الوحـدة رقم :09العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم:

اختلاف الدين في واقع الناس: يعتقد المسلم ان غير المسلم وان كان يخالفه في الاعتقاد فإنه يمكن التعايش معه والاعتراف بوجوده بل وحتى البر به والعدل معه وذلك لما يلي:

1. اعتقاد المسلم بكرامة الإنسان أيا كان دينه أو جنسه فعن جابر ابن عبد الله أن جنازة مرت على النبي صلى الله عليه وسلم فقام لها واقفا، فقيل له :يا رسول الله: إنها جنازة يهودي !فقال" : أليست نفسا؟] رواه : البخاري

. 2. اعتقاد المسلم أن اختلاف الناس في الدين واقع بمشيئة الله تعالى (وَلَوْ شَاء رَبُّكَ لآمَنَ مَن فِي الأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعاً..) كما ان الله اعطى البشر حرية الاعتقاد : (فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكْفُرْ) الكهف 29

3. المسلم غير مكلف بمحاسبة الناس عن كفرهم قال تعالى(.. أَفَأَنتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُواْ مُؤْمِنِينَ ﴾يونس99 وانما مهمة المؤمن هي بيان الحق و تبليغه .

4. اعتقاد المسلم بان الله يأمر بالعدل وحسن الخلق مع الناس جميعا قال تعالى (لَّا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَارِكُمْ أن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ(8))

أسس علاقة المسلمين بغيرهم: نظرا للمفاهيم السابقة يمكن إقامة العلاقات مع غير المسلمين وفق الاسس التالية:

1.**التعارف:**فالإسلام يفرض علينا أن نعرف مع من نعيش نشرا لقيم الخير وأمنا لشرهم قال تعالى (يا ايها الناس إنا جعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا). سورة الحجرات

2.**التعايش:** الإسلام لا يدعو إلى إلغاء الآخر بل يدعو إلى التعايش معه والحوار معه. تعريفا بالإسلام ونشرا لهديه وتحقيقا للأمن والاستقرار.

3. **التعاون**: الإسلام يدعو إلى الاستفادة من الآخرين في مجال التقنية وكل ما ليس له علاقة بالدين .كما يأمرنا أن نقدم العون لغيرنا -ولو كانوا كفارا - حفاظا على كرامة الإنسان وتعريفا بسماحة الإسلام .

4. **الروابط الاجتماعية**: من سماحة الإسلام أنه أباح الزواج من نساء أهل الكتاب العفيفات وبالتالي فهو يقبل بأن يصاهر أهل الكتاب ومعروف بأن المصاهرة من أقوى الروابط الانسانية (**رابطة العائلة**) كما اعترف برابطة الجوار والسكن حيث كان النبي يجاور يهوديا (**رابطة الإقامة**) كما ان الاسلام يعترف برابطة القوم الذين تنتمي اليهم (**الرابطة القومية**) بالإضافة الى الرابطة العامة(**الرابطة الإنسانية**) حيث يقول النبي (ﷺ) ﴿ أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب ﴾ من خطبة حجة الوداع

ملاحظة: ان إقامة العلاقات مع غير المسلمين وفق الأسس السابقة لها أثر وفائدة تتمثل في فتح الباب للتعريف بهدي بالإسلام وسماحته وقيمه بالإضافة الى فهم الآخر ليسهل التعامل معه وبالتالي نأمن شرهم وكل هذا يساهم في استقرار المجتمع.

حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام: إن غير المسلمين في بلد الإسلام أهل ذمة بمعنى يجب العناية بهم لأنهم في ذمتنا وقد جعل لهم الإسلام حقوقا هي:

1. **حق الحماية**: غير المسلم أو الذمي مكفول الحقوق مصان الدم والعرض والمال فلا يجوز التعدي عليه بل إن التعدي عليه أخطر من التعدي على المسلم قال النبي ﷺ:(من ظلم معاهداً أو انتقصه حقا أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئًا بغير طيب نفس منه، فأنا حجيجه يوم القيامة). "رواه أبو داود

2. **حق حرية التدين و ممارسة الشعائر الدينية**: فيحرم هدم كنائسهم أو منعهم من ممارسة شعائرهم الدينية بل بالعكس يدعونا الإسلام إلى حسن معاملتهم ومجادلتهم بالحسنى(ولا تجادلوا أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن). (لا إكراه في الدين)

3. **حق العمل والتأمين عند العجز والشيخوخة**: إن الذمي مواطن يجب أن يوفر له ما يوفر للمسلم من قوت وعمل .قال عمر بن الخطاب(رضي الله عنه)حينما عرض عليه حالة ذمي عاجز عن العمل:(ما أنصفناه إذ أخذنا منه الجزية شابا ثم نخذله عند الهرم)

4. **حق العمل و ممارسة مختلف الأنشطة التجارية** كالبيع والتجارة وكانت المدينة تعج بتجار اليهود في عهد النبي ﷺ.

واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام: إن غير المسلمين في بلد الإسلام كما أن لهم حقوق فعليهم واجبات هي:

1. **احترام القانون الإسلامي**: عليهم أن يلتزموا أحكام الإسلام، التي تُطبق على المسلمين لأنهم بمقتضى الذمة أصبحوا يحملون جنسية الدولة الإسلامية، فعليهم أن يتقيدوا

بقوانينها التي لا تمس عقائد هم وحريتهم الدينية.فتطبق عليهم حدود السرقة والزنا والحرابة كالمسلمين لكن ليس عليم الزكاة ولا الجهاد لأنها قضايا دينية .

2.**إعطاء الجزيـة**: إنها بدل عن فريضتين فُرضتا على المسلمين وهما: فريضة الجهاد وفريضة الزكاة، ونظراً للطبيعة الدينية لهاتين الفريضتين لم يُلزم بهما غير المسلمين.
فوجب عليم أن يدفعوا مبلغا من المال سنويا (الجزية) نظير حماية الإسلام لهم.

3.**مراعاة شعور المسلمين**: إن النصراني الذي يأكل الخنزير ويشرب الخمر، لا يتدخل الإسلام في شئونه هذه ما دام يعتقد أنها حلال لكن الإسلام يوجب على الجميع احترام القيم الإنسانية والأخلاقية التي جاء الدين به فيمنع على هذا النصراني أو غيره أن ينشر الرذيلة أو الفساد و الفوضى في المجتمع الإسلامي.

4.ترك قتال المسلمين أو إعانة من يقاتلهم.

5.احترام مبادئ الاسلام وأسسه(فيمنع عليهم الاستهزاء بالنبي(ﷺ) أو الطعن في القران).

6.ترك ما فيه إظهار منكر بالنسبة للمسلمين كإظهار الخنزير والخمر ...

الوحـدة رقم :10 الصحة الجسمية والنفسية في القران الكريم.

مفهوم الصحة النفسية: هي الحالة التي يكون فيها الإنسان طبيعيا سويا في سلوكه نتيجة توازنه الداخلي فلا يصدر عنه شذوذ في القول أو الفعل أو التفكير.

كيف يحقق القران الصحة النفسية: يحققها عن طريق:

1.**الفهم الصحيح للوجود والمصير**: إن الذي يعرف سر وجوده على هذه الأرض ويدرك أنه إنما وجد لعبادة الله وأنه اليه صائر وأن الكون وما فيه انما يسير وفق ما حدده الله. فلماذا إذن الخوف من الرزق أو المستقبل أو المجهول ونحن نعيش في حمى الله تعالى.
- إن هذا الفهم يجعل الانسان مطمئن النفس مستقر الحال مقبلا على العمل والاجتهاد فلا يعرف التشاؤم و الاكتئاب و سائر الأمراض النفسية.

2.. **تقوية الصلة بالله**: ان الاتصال بالله تعالى عبر العبادات المشروعة كالصلاة والذكر وقراءة القران والتدبر في الآيات الكونية و التنزيلية يجعل الانسان مطمئن النفس مستقر الحال فلا قلق ولا خوف ولا اضطراب قال تعالى(ألا بذكر الله تطمئن القلوب...) .

3.**التزكية والأخلاق**: إن الاتصاف بالأخلاق السامية والقيم العالية والتنزه عن الرذائل والأمراض الأخلاقية كالحسد والغل والبغض وو. يجعل الإنسان يشعر بالراحة والسعادة والنقاء والحب والتجاوب والتفاهم مع الآخرين .

مفهوم الصحة الجسمية: هي الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن خاليا من الأمراض متوازنا في سلوكه وتصرفاته.

مظاهر عناية القران الكريم بالصحة الجسمية:حرص الإسلام على الصحة الجسمية حرصا شديدا ذلك أن الجسم العليل (المريض) لا يعبد الله على حق-. ويظهر ذلك من خلال:

1 .**الإعفاء من بعض الفرائض والواجبات** : اهتم الاسلام بعدم تعريض صحة الجسم الى ما يضعفها فقد أسقط في ظروف خاصة بعض الفروض (الإفطار للعاجز عجزا دائما مع عدم القضاء) و خفّف بعضها (الإفطار للمسافر مع القضاء).كما نهى القران عن اتعاب الجسم وانهاكه.

2.**الوقاية من الأمراض**: وذلك بالنظافة والطهارة و الابتعاد عن مواطن الخطر وكل ما يؤدي الى المرض و التهلكة (لا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) قران . كالإسراف في الأكل كما حرم إلحاق الأذى بالجسم (شرب الخمر... تناول السم....)

3.**تنمية القوة بمفهومها الحديث**: وذلك بتنمية القدرات الجسمية بالرياضة والسباحة وركوب الخيل ومختلف أنواع ألعاب القوى التي يتميز بها العصر، بالإضافة الى الأكل الصحي.

4. **تطبيق أسس الرعاية الصحية**: دعا الإسلام إلى تطبيق أسس الرعاية الصحية الثلاث وهي الوقاية والعلاج والتأهيل .

أ. **الوقاية**: أوجب الاسلام وقاية الجسم من حدوث الأمراض نتيجة لإهمال في قواعد الصحة العامة أو لتفريط في طعام أو شراب .

ب. **العلاج** : فقد دعا الاسلام الى التداوي والعلاج في حالة حدوث المرض ("تَدَاوَوْا ، فَإِنَّ الَّذِي أنزل الدَّاءَ أنزل الدَّوَاءَ"

ج. **التأهيل**: حيث ان الاسلام يشترط تأهيل اي شخص صحيا للوصول الى منصب او وظيفة ما فلا يعقل ان يكون قائد الجيش اعمى فهو غير مؤهل صحيا لهذه الوظيفة .

الوحـدة رقم :11 مشروعية الوقف:

عن أبي هريرة ﷺ، أن الرسول ﷺقال : **(إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوا له)** (متفق عليه)

=المفردات وشرحها	المعنى الإجمالي
انقطع عمله: توقف الأجر على العمل صدقة جارية: صدقة مستمرة النفع	الحياة زرع للآخرة فما دام الإنسان حيا و يعمل فسيجد الأجر بعد موته لكن إذا مات توقف الأجر لتوقف العمل. بيد أن الإسلام يفتح للمسلم ثلاثة أبواب للخير توصل له الأجر حتى بعد الموت لأنها من جهده وبذله في حياته, أولها الصدقة ذات النفع المستمر, ثانيها العلم الذي ينفع الناس, وآخرها الذرية الصالحة.

التعريف بأبي هريرة: اسمه :عبد الرحمن بن صخر الدوسي(دوس قبيلة يمنية)

ما يميزه	مروياته	اسلم سنة	توفي سنة
ملازمة النبي كثرة الحفظ	روى 5374 حديثا	07 هج	57 هـ

فضل الصدقة الجارية : 1.تحصيل الأجر 2.نفع الغير 3.انتشار قيم الخير والتعاون.

فضل تربية الأولاد :1.تحصيل الأجر 2.الثناء الحسن في الدنيا والآخرة 3.نفع المجتمع .

فضل العلم النافع: 1.تحصيل الأجر 2.نفع الغير 3. يرفع شأن صاحبه عند الله وعند الناس.

مفهوم الوقف: لغـــة: هو الحبس .شيء موقوف أي محبوس

شرعا: : هو جعل الشيء المتبرع به موقوفا على منفعة شخص أو هيئة إلى الأبد بحيث لا يجوز بيعه أو التنازل عنه . مثال: التصدق بمصحف للمسجد أو قطعة أرض لبناء مسجد.

تعريف صحيح و مختصر: (هو حبس الأصل وتسبيل الثمرة).

ففي المثال السابق : الأصل هو: المصحف. أما الثمرة أو الفائدة فهي: القراءة والتلاوة.

حكمه: مستحب وهو من أعمال الخير التي يستمر الأجر عليها ولو بعد وفاة المتبرع .

المردود الاقتصادي له :

1.يقوم بتمويل المشاريع ذات البعد الخيري و الاجتماعي (المساجد , المدارس, المستشفيات ...)

2.من أكبر موارد المال التي يستفيد منها الفقراء والمحتاجين .

3.يقوم بتدعيم اقتصاد الدولة ويخفف الأعباء عنها (الجانب الاجتماعي و العلمي).

4. يوفر مناصب الشغل ويقضى على البطالة.

آثاره: إذا وقع الوقف ترتب عنه ما يلي: 1.انتقلت ملكية الوقف الى الهيئة الموقوف لها.

2. ينفع صاحبه(الواقف)في الدنيا والآخرة ويستمر الأجر عليه بعد الممات.3. انتفاع الناس بالوقف و انتشار روح التعاون والتكافل. 4.القضاء على الظواهر الاجتماعية السلبية (الفقر..التسول..البطالة..)

الإرشادات والأحكام المستخلصة: 1.مشروعية الوقف في الإسلام. 2. بيان أهمية العلم وقيمته في الإسلام(ينفع صاحبه في قبره).3.بيان أهمية تربية الأبناء عند الله.4.بيان اهتمام الإسلام وحرصه عل نفع الغير.5.للوقف فوائد اقتصادية واجتماعية عديدة.

الوحدة رقم: 12 من الطرق المشروعة لانتقال المال: .

أولا: :الهبة: تعريفها: لغة: هي التبرع والتفضل على الغير بمال وغيره.

اصطلاحا: هي تمليك لذات بلا عوض لوجه الموهوب له .

مشروعيتها :الهبة أو الهدية مستحبة لأنها من فعل الخير.

دليلها: قال تعالى: ﴿وآتى المال على حبه ذوي القربي واليتامى والمساكين وابن السبيل﴾

قال النبي ﷺ: ﴿لو أهدي إلي ذراع أو كراع لقبلت﴾ رواه البخاري.

وأجمعت الأمة على مشروعيتها وأن انها من اعمال البر والتعاون والتكاثف.

الحكمة من مشروعيتها: شرع الاسلام الهبة والهدية لحكم نذكر منها:.

1. الهبة وسيلة فعالة في تحقيق التقارب بين الناس.

2 . الهبة وسيلة لغرس معاني الألفة والمحبة حيث أن الإنسان مفطور على حب من أكرمه. قال(ﷺ) :" تهادوا تحابوا " البخاري في الادب المفرد

3.الهبة تقضي على الأحقاد والضغائن في النفوس.

4.الهبة وسيلة لمعاونة الأصحاب والاحباب دون المساس بكرامتهم وشعورهم.

5. الهبة وسيلة من وسائل كسب الاجر.
6.الهبة تدريب على العطاء ومحاربة الشح.

أركانها: أركان الهبة أربعة: 1. الواهب : وهو الذي يقدم الهدية 2 . الموهوب له: وهو الذي تقدم له الهدية 3. الموهوب : وهو الشيء المعطى للموهوب له

ثانيا : الميراث: تعريف: لغة : هو الانتقال (ورثت الصنعة عن أبى)

اصطلاحا: **تعريف 1**: حق مالي قابل للتجزئة يثبت لمستحقه بعد وفاة صاحبه.

تعريف 2 .هو العلم الذي يعرف به من يرث ومن لا يرث ومقدار ما يرث ويسمى علم الفرائض.

مشروعيته: ثبت الميراث بالكتاب والسنة والإجماع.

1.القران: قال تعالى ﴿يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين..﴾. النساء11

2.السنة: قال النبي ﷺ ﴿ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي لأولي رجل ذكر ﴾ متفق عليه

3. وأجمعت الأمة على أن الميراث شرع الله ومن تجاوزه فقد ظلم نفسه واتى منكرا عظيما.

الحقوق المتعلقة بالتركة: إذا مات الإنسان وجب على أهله ما يلي:

1.تكفين الميت 2.قضاء دينه 3.تنفيذ وصيته 4. تقسيم الباقي بين الورثة.

أسباب الميراث : يستحق الانسان أن يرث الميت لأحد الاسباب التالية:

1.النسب الحقيقي: كالبنوة والأبوة (يوصيكم الله في أولادكم...)

2.الزواج الصحيح: فالمرأة ترث زوجها وهو يرثها(ولكم نصف ما ترك أزواجكم).
والمرأة المطلقة رجعيا في العدة لها الحق في الميراث لأن الزوجية لا تزال قائمة.

موانع الميراث: يمنع الإنسان من الميراث لسببين:

1.القتل العمد: فمن قتل والده عمدا لم يرثه. 2.اختلاف الدين: فلا يرث الكافر المسلم

3.الزنا فلا يرث ابن الزنا زوج امه. 4.اللعان: من قذف زوجته ولاعنها لم يرثه ابنها.

5. عم الاستهلال (استهل حيا) 6. الشك في السبق(اي اسبقية الوفاة)

شروط الميراث: يشترط لصحة الميراث ما يلي:

1.موت المورّث حقيقة أو حكما(حكم القاضي بوفاة المفقود). 2.حياة الوارث: أن يكون الوارث حيا عند وفاة المورّث .3.أن لا يوجد مانع من موانع الميراث كالقتل .

الحكمة من مشروعيته :

-1الحفاظ على المال وتنميته لأن الميت لو علم أن المال بعد موته يذهب لغير أولاده وورثته لن يجتهد في استثماره بل لأتلفه وأضاعه.

-2.المستحقون للميراث هم أناس شديدو الحاجة للمال شديدو القرابة للميت ولهم دور مباشر أو غير مباشر في جمع هذا المال كما أن الميت انتصر بهم فى حياته.

-3حسم النزاع والصراع والتنازع بين الورثة ولهذا حدد الشرع لكل وارث نصيبا معينا.
-4في الميراث إشارة الى قدسية العلاقة الزوجية إذ المرء يستحق الميراث بسبب الزوجية.
5في الميراث تحقيق لقيم للتكافل الأسري و تعظيم لصلة الرحم والقرابة.
6. الميراث نظام طبيعي فطري كما يرث الانسان الصفات الوراثية عن والديه يرث عنهما المال.

الفرائض وأصحابها: : **الفرض أو الفريضة** : هو النصيب المحدد شرعا للوارث . أما أصحاب الفرائض فهم الأشخاص الذين قدر لهم الشرع نصيبا محددا في التركة واليك الجدول التالي يوضح ذلك:

الفرض	أصحابه	شروطهم
النصف $\frac{1}{2}$	الزوج	عند انعدام الفرع الوارث
	البنت	عند انفرادها وعدم وجود العاصب (الإبن)
	بنت الابن	عند انفرادها وعدم وجود من يعصبها من المساوي لها في الدرجة كأخيها أو إبن عمها شريطة عدم وجود بنت صلبية أو بنت إبن الأقرب منها وكذلك الأبناء
	الأخت الشقيقة	عند انفرادها ولم يكن معها أخ ولا أب وانعدام الفرع الوارث مطلقا
	الأخت لأب	عند انفرادها وعدم وجود المعصب لها وهو أخوها لأب مع انعدام البنت وبنت الابن
الربع $\frac{1}{4}$	الزوج	عند وجود الفرع الوارث مذكر أو مؤنث منه أو من غيره
	الزوجة واحدة +	عند عدم وجود الفرع الوارث للزوج مطلقا
الثمن $\frac{1}{8}$	الزوجة واحدة +	عند وجود الفرع الوارث مذكر أومؤنث منها أو من غيرها
الثلثان $\frac{2}{3}$	البنتان +	عند التعدد وإنعدام المعصب لهن من الذكورأو الذكر المساوي لهن في في الدرجة
	بنتا الإبن +	عند عدم وجود ولد الصلب ذكرا كان أو أنثى وكذلك إنعدام إبن الإبن الذي هو أخوها أو إبن عمها
	الشقيقتان +	عند إنعدام الفرع الوارث مطلقا والأب والمعصب لهن
	الأختان لأب +	عند إنعدام الفرع الوارث مطلقا والأب والمعصب لهن وانعدام الإخوة الأشقاء أو الأخوات الشقيقات

الثلث $\frac{1}{3}$	الإخوة لأم	عند تعددهم يقتسمون الثلث بالسوية ذكورهم مثل إناثهم بشرط انعدام من يحجبهم وهو الأصل المذكر والفرع الوارث المذكر والمؤنث
	الأم	عند عدم وجود الفرع الوارث أو الجمع من الإخوة والأخوات
السدس $\frac{1}{6}$	الأخ لأم والأخت لأم	بشرط الإنفراد وعدم وجود الأب والجد والإبن وإبن الإبن والبنت وبنت الإبن
	الأم	عند وجود الفرع الوارث مطلقا ذكرا كان أو أنثى مباشر أو غير مباشروعند وجود عدد من الإخوة أشقاء أولأب أولأم أو مختلطين ذكورا أو إناثا وارثين أو محجوبين
	الأخت لأب	واحدة فأكثر عند وجودالأخت الشقيقة تكملة للثلثين إذا لم يكن معها أخ لأب ولا أب ولا جد
	بنت الإبن	واحدة فأكثر عند وجود ها مع البنت الصلبية تكملة للثلثين بشرط إنعدام المعصب لها
	الأب	عند وجود الفرع الوارث وإن لم يوجد الأب يحل محله الجد وإن علا
	الجدة الصحيحة +	عند عدم وجود الأم بالنسبة لأم الأم وأم الأب وعند عدم وجود الأب بالنسبة لأم الأب

الوارثون من الرجال والنسـاء :

الوارثون من الرجال	الوارثون من النساء
1 - الابن. 2 - ابن الابن وإن سَفَل. 3 - الأب. 4 - الجَد من قِبَل الأب وإن علا. 5 - الأخ الشقيق. 6 - الأخ لأب. 7 - الأخ لأُم. 8 - ابن الأخ الشقيق. 9 - ابن الأخ لأب. 10 - العم الشقيق. 11 - العم لأب. 12 - ابن العم الشقيق .13 - ابن العم لأب. 14 – الزوج	1 - البنت. 2 - بنت الابن. 3 - الأم. 4 - الجَدة من قِبَل الأُم. 5 - الجَدة من قِبَل الأب. 6 - الأخت الشقيقة. .7 - الأُخت لأب. 8 - الأُخت لأُم. 9 - الزوجة.

11- الرد على شبهة ظلم المرأة في الميراث :

1. أولا الاسلام هو أول من أقر حق المرأة في الميراث كحق قانوني لا يسقط. حيث كانت المرأة محرومة من الميراث قبل الإسلام عند العرب في الجاهلية وعند بعض الأمم الأخرى.

2-إن الذي تولى أمر تقسيم التركات هو **الله** عزوجل وليس البشر وبالتالي فنظام الإرث في الإسلام يتميز بخصائص هي :الربانية والشمولية **والعدل** والواقعية .

3.إن استحقاق الوارث للمال لا يرتبط بذكورة أو أنوثة وإنما بمدى قربه من الميت وشدة حاجته للمال. فمثلا الابن أشد حاجة للمال من أخته لأنه أولا مسؤول على أن ينفق على أهله بما فيهم أخته ان لم تكن متزوجة فإن كانت متزوجة فنفقتها على زوجها. فهي أقل احتياجا من أخيها فاستحقت نصف نصيب أخيها.

إذن **فالذكر مطلوب له زوجة ينفق عليها , وأخته مطلوب لها أخ أو زوج ينفق عليها**

4.قاعدة (يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين) ليست عامة في الذكور والإناث وإنما كما ذكرت الآية في الأولاد أي الابناء والبنات والدليل على ذلك أن الأم ترث كالأب في قوله تعالى (وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ) فهنا نصيب الأم(أنثى) يساوي نصيب الأب (ذكر) في حين أن نصيب البنت (أنثى) أكبر من نصيب الأب (ذكر).

وعند إستقراء حالات مسائل الميراث كانت النتائج كالآتي:

1.-**هناك 10 حالات ترث فيها المرأة مثل الرجل** . (كم في المثال السابق)

2.**هناك** 10 **حالات ترث فيها المرأة أكثر من الرجل**.(كما في المثال السابق)

3.**وهناك** 10 **حالات ترث فيها المرأة ولا يرث الرجل** .مثل: توفيت امرأة وتركت :.زوج واب وام وبنت و بنت ابن . فالزوج له الربع فرضا و الأب له السدس فرضا والأم لها السدس فرضا والبنت لها النصف فرضا وبنت الابن لها السدس تكملة للثلثين .

ولكن لو اعدنا نفس المسألة ولكن بدل **بنت الأبن** نضع مكانها **ابن الابن**. فتكون النتيجة كالاتي: الزوج له الربع فرضا و الأب له السدس فرضا والأم لها السدس فرضا والبنت لها النصف فرضا ولا شيء لابن الابن (فهو يرث بالتعصيب اي ما يتبقى من اصحاب الفروض) وفي هذه الحالة لم يبق شيئا من المال.

4-**بينما هناك** 4 **حالات فقط ترث فيها المرأة نصف الرجل** وهي :

ا-وجود البنت مع الابن وإن تعددوا
ب-وجود بنت الابن مع ابن الابن وإن تعددوا
ج-وجود الأخت الشقيقة مع الأخ الشقيق وإن تعددوا .
د-وجود الأخت لأب مع الأخ لأب وان تعددوا

أي هناك 4 **حالات فقط مقابل أكثر من** 30 **حالة**

الوحـدة رقم :13 الإسلام والرسالات السابقة:

وحدة الرسالات السماوية : أن جميع الرسالات التي بعثها الله للناس (من آدم عليه السلام إلى محمد صلى الله عليه وسلم) رسالة واحدة في مصدرها وغايتها.

1.**وحدة المصدر**:كل ما نزل على الأنبياء والرسل مصدرها واحد وهو الله تعالى.

2. **وحدة الغاية**: إن كل ما أنزل من كتب ووصايا وبعث من رسل وأنبياء إنما يصب في غاية واحدة هي: 1. عبادة الله الواحد وعدم الشرك به(ترك عبادة الأصنام والملوك والأهواء...) قال تعالى(وَمَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلا نُوحِي إِلَيْهِ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلا أَنَا فَاعْبُدُونِ } الأنبياء

2. هداية الناس وإرشادهم لما يصلح دينهم ودنياهم 3:تحقيق سر الوجود الإنساني وهو خلافة الله في الأرض.

الرسالات السماوية : 1. **الإسلام: لغة:** هو الاستسلام والخضوع والانقياد

اصطلاحا: الاسلام هو التوجه الى الله رب العالمين في خضوع واستسلام وانقياد لأمره ونهيه. بلا شريك أو وسيط بينه وبين الناس.

سبب التسمية: سمي الإسلام إسلاما لأن فيه الاستسلام والخضوع لله رب العالمين.

عقائده:

أ. يعتقد المسلم أن الله هو رب العالمين جميعا لا شريك ولا وسيط معه ولا شبيه له. هو وحده في الوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته. وأنه متصف بجميع صفات الكمال منزه عن كل صفات النقص .

ب. يعتقد المسلم أن الله خلق عالماً سماه الملائكة وهو عالم مخلوق من نور، يسبحون الله لا يعصونه و أوكل لهم مهاما كنفخ الروح وقبضها وحفظ العباد ومراقبة أعمالهم. وو.

ج. يعتقد المسلم أن الله انزل كتبا مع رسله كدليل صدق رسالتهم و لهداية الناس الى طريق الهداية(التوحيد) وتحذيرهم من طريق الضلال(الشرك).

د. يعتقد المسلم أن الله أرسل رسلا وأنبياء مبشرين ومنذرين و ليكونوا يوم القيامة حجة على الخلق .وليكونوا قدوة للعباد.

ه. يعتقد المسلم بأن الله جعل يوما آخر يحاسب فيه الناس دون ظلم على ما عملوا في الدنيا فإما جنة وإما نار ويدخل فيه النفخ في الصور والحشر والنشر ووضع الموازين وبالصراط، والحوض وغيرها.

و. يعتقد المسلم أنه تقدم في علم الله سبحانه وتعالى بما يكون وبما سيكون من أعمال المخلوقات كلها، وصدور جميعها عن تقدير منه .دون جبر أو حتم.

كتابه: القران الكريم: وهو كتاب الله المنزل على محمد (ﷺ) المحفوظ والمنزه عن التحريف والتبديل المعجز بألفاظه ومعانيه المنزل مفرقا المنقول بالتواتر والمتعبد بتلاوته والمتضمن خيري الديا والآخرة والمجموع في المصحف.

2. المسيحية النصرانية	3. اليهودية
تعريف: هي الرسالة التي بعث الله بها عيسى عليه السلام لبني إسرائيل تكميلا لرسالة موسى **سبب التسمية:** سموا نصارى لأنهم نصروا المسيح عليه السلام	**تعريف:** هي ديانة العبريين المنحدرين من إبراهيم (عليه السلام) والمعروفين بالأسباط. **سبب التسمية:** سموا يهودا لأنهم تابوا وقالوا لله تعالى(إنا هدنا إليك) أي رجعنا

أهم معتقداتهم:	أهم معتقداتهم:
1.عقيدة التثليث: أن الإله مركب من ثلاثة أقانيم (الأب-الابن-روح القدس(لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ) 2. إعطاء حق محاسبة العباد لأبنه (المسيح)	.يعتقدون أن لهم اله خاص بهم يسمى(يهوه) يحبهم قال تعالى (وَقَالَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى نَحْنُ أَبْنَاء اللّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ) 2. هم شعب الله المختار وأن البشر خلقوا لخدمتهم.
3عقيدة الخطيئة والفداء: أن الله(الأب) بعث ابنه الوحيد(يسوع) ليخلص البشرية من شرور أنفسها ويتحمل هو العذاب(الصلب) عنها 4.غفران الذنوب(الاعتراف والإقرار):وهي أن القسيس أو البابا يملك حق طلب مغفرة الذنوب للعباد بعد أن يقروا بخطيئتهم.	3. لا يعترفون باليهودية إلا لمن كانت أمه يهودية . 4.لا يحرمون الربا مع غير اليهودي. 5. عبدو مع الله العجل والحية وطالبوا موسى بإله كإله الوثنيين ..... 6. الله عندهم يقع منه الخطأ وا والعجز..
كتبهم : .العهد القديم(التوراة) الذي نزل على موسى. 2.العهد الجديد(الإنجيل) وهو أربعة روايات بيتها اختلافات وزيادات وهي: 1. إنجيل متى . 2. إنجيل مرقس. 3. انجيل لوقا. 4.انجيل يوحنا. ملاحظة: هذه الأناجيل الأربعة باتفاق النصارى ليست من إملاء المسيح وإنما هي من فهم تلاميذ المسيح (الحواريين).	كتبهم : 1. .العهد القديم وهو نوعان: أولا .التوراة:(الأصل) وهي التي تنسب لموسى عيه السلام. وتحتوي على خمسة أسفار(كتب) أ. سفر التكوين. ب. سفر الخروج . ج. سفر العدد . د. سفر التثنية. هـ. سفر اللاويين) ثانيا .التلمود(الشرح): وهو تفسيرات وإيضاحات وشروح الحاخامات للتوراة وتتضمن أفكارا خطيرة وعنصرية

فرق النصارى

- الأرثودوكس: وهم :مسيحيو اليونان و سلوفاكيا والصرب وروسيا بالإضافة الى الكنيسة الشرقية (أقباط مصر –مسيحيو لبنان ، سوريا وفلسطين ...) ويترأس الكنيسة الشرقية البطارقة ولا يخضعون لسلطان كنيسة روما.
- الكاثـــوليك :وهم الذين ينتمون إلى الكنيسة الأم في روما برئاسة البابا الحبر الأعظم(وينتشرون في..فرنسا اسبانيا ايطاليا البرتغال)
- البروتستانت: وهم الإصلاحيون ويتزعمهم مارتن لوثر في ألمانيا ،وزونغلي في سويسرا ، وكالفن في فرنسا وقد انفصلوا محتجين على الكنيسة وأسسوا لجماعاتهم نظاما خاصا بهم وينتشرون في بريطانيا و الدول الإسكندنافية والولايات المتحدة الأمريكية.

علاقة الإسلام بالديانات السابقة: إن الإسلام هو دين آدم ودين ابراهيم ودين موسى ودين عيسى عليه السلام قبل أن يكون دين محمد ﷺ وقبل كل ذلك هو دين الله تعالى للناس جميعا قال تعالى (إن الدين عند الله الإسلام) وأقر هذه الحقيقة سيدنا يعقوب عليه السلام {أَمْ كُنتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِن بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهاً وَاحِداً وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ } البقرة133 ويمكن تلخيص علاقة الإسلام بالرسالات السابقة بما يلي:

1. **جاء الإسلام مصدقا** ومؤكدا لرسالة موسى وعيسى عليهما السلام أي أننا نؤمن بأن موسى وعيسى عليهما السلام قد جاءا قومهم برسالة التوحيد والنهي عن الشرك (رسالة الإسلام).

2. **جاء الإسلام مبينا ومصححا** لما لحق رسالة موسى وعيسى عليهما السلام من تحريف وتبديل مس جوهرهما وهو التوحيد ({أَفَتَطْمَعُونَ أَن يُؤْمِنُواْ لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلاَمَ اللّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِن بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ } البقرة75

3. **جاء الإسلام متمما ومكملا** لرسالة موسى وعيسى عليهما السلام لخلوهما من الجانب التشريعي والتنظيمي.

استنتاج: الإسلام لم يأت بدين جديد وإنما رد الأديان المحرفة إلى أصولها الأولى(التوحيد وعبودية الله).

الوحـدة رقم :14 من مصادر الشريعة الإسلامية:

مفهوم مصادر التشريع: هي الأدلة التي جعلها الشارع مصدرا ودليلا على الأحكام أي المنبع الذي نستمد ونستنتج منه الأحكام الشرعية.

أولا..... الإجماع: لغة: هو الاتفاق والعزم مثال : أجمع الناس على شيء أي عزموا واتفقوا
شرعا: هو اتفاق جميع مجتهدي الأمة الإسلامية في عصر من العصور بعد وفاة النبي(عليه السلام) على حكم واقعة لم يرد فيها نص شرعي.

حجيته: المقصود بالحجية هو: هل الإجماع دليل شرعي يمكن الاعتماد عليه في استنباط أحكام شرعية جديدة.؟

الجواب: نعم الاجماع حجة شرعية نعتمد عليها في استنباط الأحكام الشرعية والدليل على ذلك ما يلي:

القران: قال تعالى (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) النساء 115

وجه الاستدلال في الآية: فالله جمع في الآية بين مشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد ومعروف أن سبيل المؤمنين هو ما اتفقوا واجتمعوا عليه.

السنة النبوية: عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسولُ الله ﷺ: ((لن تجتمعَ أمّتي على ضلالة، فعليكم بالجماعة، فإنّ يدَ الله على الجماعة)) رواه الطبراني

وجه الاستلال: مجموع نصوص السنة تؤكد استحالة اجتماع الأمة على غير الحق وأن الأمة بمجموعها معصومة عن الزلل والضلال.

المنطق والعقل: إن المنطق والعقل يؤكد بصفة عامة أن رأي الجماعة أصوب من رأي الفرد وقد أمر الله عباده بالشورى والتشاور وهي دعوة صريحة الى الاجتماع والإجماع .

أنواعه : الإجماع نوعان:

1. **الإجماع الصريح**: وهو أن يدلي كل مجتهد برأيه في المسألة ليصل الجميع إلى الحكم.

2. **الإجماع السكوتي**: وهو أن يدلي بعض المجتهدين برأيه في مسالة ما أو يعمل بها فيعلم الباقون فلا يعارضونه.

حكم العمل بالإجماع: الإجماع الصريح حجة يجب على الجميع الالتزام به لأنه شرع.
أما الإجماع السكوتي ففيه خلاف وهو ليس بحجة عند أكثر العلماء.

أمثلة عن الإجماع: هناك أمثلة كثيرة منها: 1. الاجماع على جمع القران في كتاب واحد في عهد أبي بكر. 2. الاتفاق على الرسم العثماني في كتابة المصاحف 3 .الإجماع على قتال مانعي الزكاة على اعتبار أنهم مرتدون.(حروب الردة) . 4 .اجماع الصحابة توريث الجدة السدس.

ثانيا....القياس : تعريفه: لغة: هو التقدير

شرعا: هو إنزال حكم واقعة ورد فيها نص شرعي على واقعة جديدة لم يرد فيها نص وذلك لاشتراكهما في العلة (سبب الحكم).

حجيته: القياس حجة شرعية والدليل على ذلك ما يلي:

القران الكريم: قال تعالى(....فَاعْتَبِرُوا يَا أُولِي الأَبْصَارِ) سورة الحشر الآية 2

وجه الاستدلال: الله أمر بالاعتبار أي أخذ العبرة مما سبق والقياس نوع من الاعتبار.

السنة النبوية: عَنْ ابْنِ عَبَّاس ، " أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ : إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَحُجَّ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ ، قَالَ : نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دَيْنٌ أَكُنْتِ قَاضِيَتَهُ ؟ ، قالتْ :بَلَى ، فَقَالَ : فَدَين الله أحقُ أن يُقضى " البخاري وغيره

وجه الاستدلال: أرشدها النبي ﷺأن تقيس دين الله(النذر) على دين العباد ففهمت أنه يجوز أن تحج عن أمها قياسا .

أمثلة عن القياس :

1. المخدرات مادة مهلكة مسكرة ، فحكمها حرام قياسا على الخمر وذلك لاشتراكهما في علة واحدة وهي الاسكار وإذهاب العقل. (وان كانت هي أخطر من الخمر)

2. تحريم سب الوالدين قياسا على ولا تقل لهما أف وذلك لاشتراكهما في علة واحدة وهي الحاق الأذى بهما.

3. وجوب الزكاة في الأوراق النقدية الحالية قياسا على العملة المعدنية في عهد النبي(ﷺ) لاشتراكهما في علة واحدة وهي الثمنية أو النقدية.

4. دخول الربا العدس والحمص قياسا على القمح والشعير المذكورين في الحديث لعلة المطعومية والاقتيات والادخار.

أركانه : أربعة: هي 1. **الأصل**. أي الذي نقيس عليه وهو في المثال السابق(الخمر).

2.**حكم الأصل** أي حكم الخمر في المثال وهو الحرمة3. **الفرع** وهو الشيء الجديد المراد معرفة حكمه وهو في المثال (المخدرات) 4 . **العلة**: أي السبب الظاهر للحكم وهو في المثال(الاسكار)

شروطه : للقياس شروط منها:

1.أن لا يناقض دليلاً شرعيا أقوى منه كالنص أو الإجماع.

2. أن يكون حكم الأصل ثابتاً بالنص(القران - السنة) أو إجماع.

3.أن يكون لحكم الأصل علة معلومة. كالإسكار في الخمر.

4.أن تكون العلة مشتملة على معنى مناسب للحكم. فليس من المناسب أن نعتبر أن علة تحريم الخمر هي كونها سائلة .

5.أن تكون العلة موجودة في الفرع كوجودها في الأصل.

المصالح المرسلة: هي استنباط الحكم الشرعي من واقعة (لا نص فيها ولا إجماع) بناءا على مصلحة لا يوجد نص شرعي يعتبرها أو يمنعها .

شرح التعريف: يعتبرها: أي انه لا يوجد نص شرعي صريح يأمر بها

يمنعها : أي انه لا يوجد نص شرعي صريح يلغيها أو ينهى عنها.

حجيتها: لبيان حجية المصلحة المرسلة نكتفي بما يلي:

1. ان الشريعة الإسلامية في حقيقتها لو تدبرناها لوجدناها إما جاءت لجلب مصلحة وإما لدفع مفسدة .. (اينما كانت المصلحة فثم شرع الله)

2. الحوادث تتجدد و الأسماء تتغير ولا يبقى ثابتا إلا المقاصد أي مصالح العباد التي جاءت الشريعة لتحقيقها.

3. إن اجتهادات الصحابة واجماعهم كان مبني على المصالح فمثلا أجماعهم على جمع القران كان مبنيا على مصلحة حفظ الدين.

مثال تطبيقي واقعي: توثيق عقد الزواج وتسجيله في مصالح البلدية.

لا يوجد نص صريح يعتبر التوثيق واجبا، كما لا يوجد نص صريح يعتبر التوثيق حراما إذن فهو **مصلحة مرسلة** .

و لكن عند التدقيق والنظر نجد أن : في عدم توثيق عقد الزواج مضارا خطيرة كضياع حقوق الزوجة ونسب الأولاد وذلك في حالة إنكار الزوج للعلاقة الزوجية ومعروف أن المحاكم والقضاء لا يعترف إلا بالعقود الموثقة . في حين أن في التوثيق مصالح معتبرة كالحفاظ على حقوق الأولاد والزوجة ونسب الأولاد.
إذن توثيق عقد الزواج ضرورة ومصلحة شرعية ظاهرة جاء الإسلام لتحقيقها.

أمثلة أخرى عن المصالح المرسلة :

- وجوب احترام قانون المرور حفاظا على الأنفس .
- جمع القرآن في عهد أبي بكر حفاظا على الدين.

شروط العمل بها: اتفق العلماء على أن المصلحة المرسلة لا يعمل بها حتى يتوفر لها مايلي:

1- أن تكون موافقة لأحكام الشريعة الاسلامية ومقاصدها أي لا تخالف شرع الإسلام وأحكامه المعروفة .

2- ن تكون مصلحة عامة وليست خاصة بشخص أو جماعة.

3- أن تكون مصلحة حقيقية واضحة أي ليست متوهمة فلا يعقل تحريم السيارات بحجة أن حوادثها تؤدي إلى القتل.

الوحـدة رقم :15 من المشاكل الأسرية (النسب وأحكامه الشرعية)

تعريف النسب: هي العلاقة الناشئة عن الدم(الأمومة .الأبوة. البنوة.العمومة.الخؤولـة....)

أسبابه: للنسب سبب واحد هو: 1.**الزواج الشرعي** :الذي ينتج عنه البنوة والأخوة وو..أما غير ذلك فلا ينشئ علاقة فضلا عن أن ينشئ أسرة .

طرق اثبات النسب: عند التنازع في النسب نلجأ الى:

1.**الإقرار:** وهو الاعتراف بنسبة الولد كأن تقول امرأة أن هذا ولدي..

2.**البيّنة الشرعية:** وهي الدليل المنطقي والشرعي على نسبة الولد وهي إما بشاهدي عدل أو بوثيقة معتمدة تثبت النسب. كشهادة الميلاد وما شابهها.

3.البصمة الوراثية (ADN) : وهي بيّنة علمية تتمثل في كشف آلي مطبوع مسجل عليه صورة واقعية حقيقية للصفات الوراثية للإنسان والتي تتطابق في نصفها مع الأم الحقيقية ونصفها الآخر مع الأب الحقيقي.
وقد أجاز العلماء اعتبار البصمة الوراثية وسيلة من وسائل إثبات النسب في حالة التنازع على مجهول النسب أو الاشتباه في المواليد في المستشفيات، ومراكز رعاية الأطفـال .

ملاحظة: لا يجوز الاعتماد على البصمة الوراثية في إثبات الزنا أو إقامة الحدود لأن لها طريق شرعي حدده الله تعالى لا يجوز تجاوزه.

حق الطفل مجهول النسب: إن الأولاد مجهولي النسب هم ضحية و ليسوا مجرمين وعليه:

1. يجب إعطاءهم أسماء وهوية 2. رعايتهم كالأبناء 3. احترامهم وتعويضهم ما حرموه من الرحمة و الحنان والمشاعر الأبوية والأسرية.

ملاحظة: ولضمان عيش كريم لمجهول النسب يشجع الإسلام على تخصيص نصيب من الوصية له لأنه لا حق له في الميراث.

التبني: هو اتخاذ ابن أو بنت الآخر وجعله مكان الابن أو البنت الحقيقية من حيث اللقب الميراث التحريم والتحليل ....)

حكمه : التبني بالشكل السابق حرام وصاحبه ملعون.

دليل تحريمه: التبني محرم بالكتاب والسنة والاجماع.

1.القران: قال تعالى: ﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ الأحزاب 5

2. السنة: قال النبي(ﷺ)﴿مَنْ ادّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ.﴾

3.الإجماع: وقد اجمعت الأمة على تحريمه .

حكمة إبطاله : حرم الإسلام التبني لحكم عظيمة ومقاصد جليلة نذكر منها:

1.رابطة النسب ترتبط بالدم فقط وليس بالادعاء، والتبني ادعاء إذن فهو باطل.

2.العدل يوجب نسب الابن إلى أبيه الأصلي والتبني يخالف ذلك .

3.نظام الميراث شرعا مرتبط بالولد الحقيقي و ليس بالتبني.

4.التبني تزوير للواقع والحقيقة وهو كذب على الله ورسوله والناس.

5.هو ذريعة للزنا واختلا ط الأنساب.

6 .وضع الابن المتبنى داخل الأسرة يختلف عن وضع الولد الحقيقي.(الاختلاط، المحارم)

البديل الإسلامي: إن الإسلام حينما يحارب التبني فهو يطرح البديل النظيف والكريم الذي يحفظ الأسر ويحمي الأفراد وهو الكفالة.

الكفالة: تعريف: لغة: هو الالتزام .شرعا: هي الالتزام شرعا وقانونا برعاية ولد أو أكثر .

حكمها: مشروعة وهي من أعمال الخير.

وقد ثبت ذلك بالقران والسنة

1, **القران الكريم**: قال تعالى﴿.. وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا ..﴾ فسيدنا زكرياء كفل السيدة مريم

2.**السنة النبوية** : قال النبي(ﷺ)﴿أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما..﴾ رواه أحمد

الحكمة منها: 1.هي مظهر من مظاهر التعاون والتكافل ودليل الإيمان والرحمة 2.الحفاظ على المجتمع من الانحراف والرذائل. 3.إعطاء الحب والحنان لمن حرم منه.

ملاحظة:

1.حتى يكون وجود الولد المكفول داخل الأسرة طبيعيا دون حرج أو مانع شرعي (الاختلاط – الخلوة) فإن الإسلام يشجع امرأة الكافل أن ترضعه الرضاعة الشرعية.

2.حتى لا يضيع الولد المكفول بعد وفاة كافله يشجع الاسلام الهبة أو الوصية له في حدود الثلث ضمانا لمستقبله وحفاظا على كرامته لأنه لا حق له في الميراث. قال النبي ﴿كفى بالمرء إثما أن يضيع من يعول﴾

الوحـدة رقم :16 القيم في القران الكريم.

مفهوم القيم: هي مجموعة من المبادئ والأخلاق الفردية والأسرية والاجتماعية والسياسية التي حثنا القران الكريم على التمسك بها ليكون الانسجام والأمن في صفوف أفراد المجتمع. وهي أربعة أنواع :

	القيمـــة	التعريف	فائدتها وأثرها
القيـــــم الفرديـــــة	الصدق	وهو قول الحق ومطابقة الكلام للواقع قال تعالى: ﴿اتقوا الله و كونوا مع الصادقين ﴾ التوبة 119	1- نيل رضا الله لأن الصدق يهدي الى الجنة 2- نيل محبة الناس واحترامهم 3–الصدق دليل التوازن وقوة الشخصية
	الصبر	هو تحمل المكاره والأذى في سبيل الله كالصبر على الطاعة، والصبر على المعصية والصبر على البلاء قال تعالى: ﴿وبشر الصابرين ..﴾ البقرة 155	1-نيل رضا الله (إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب) 2–التحرر من سيطرة النفس (الرزانة). 3.النجاح وتحقيق الأهداف المسطرة 4.التغلب على المشاكل والصعاب
	الإحسان	وهو الصواب في القول والفعل ومنه تقديم الخير للآخرين قال تعالى﴿ إن الله يأمر بالعدل و الإحسان﴾ ..النحل 90 .	1.هو الأسلوب العملي في تقديم الخير للآخرين. 2. ترابط المجتمع وتلاحمه 3. نيل محبة الناس ورضا الله 3. انتشار روح الأخوة والعطاء والتسامح
	العفو	وهو التجاوز عن أخطاء الغير رحمة بهم وطلبا للأجر من الله. قال تعالى: ﴿ وليَعفُوا وليَصفحوا ألاَ تُحِبون أن يَغفِر الله لكُم﴾	1. انتشار روع المحبة والتسامح 2.نيل محبة الناس واحترامهم 3. هو دليل صدق الإيمان وقوة الشخصية 4. نشر الطمأنينة والاستقرار في المجتمع

القيـــم الأسريـــة	المعاشرة بالمعروف	هو حسن التعامل بين الزوجين واحسان كل واحد منهما للآخر.	1. قوة الأسرة واستمرارها 2.نشأة الأولاد في جو طبيعي بعيدا عن العقد والمشاكل حيث يتشربوا الأخلاق في جوها الطبيعي وهو الأسرة .3. انتشار روح الحوار والتفاهم بما يبعد الخلافات التي تكون سببا للطلاق. ﴿ وعاشروهن بالمعروف ﴾ ﴿ وجعل بينكم مودة ورحمة ﴾
	المودة والرحمة	هو اللطف في المعاملة وتجاوز الأخطاء وتوفير كل ما من شأنه إرضاء الطرف الآخر	
	التكافل الأسري	هو التعاون بين أفراد الأسرة على تقاسم اعباء البيت و الأسرة.	1.التدرب على تحمل المسؤولية 2.تخفيف الأعباء وبث روح التعاون 3. تحقيق الثقة بالنفس
القيـــم الاجتماعية	التعاون	وهو الاجتماع على فعل الخير قال تعالى: ﴿ وتعاونوا على البر والتقوى ..﴾	1. قوة المجتمع و تماسكه.2 .القضاء على الفقر والظواهر السلبية. 3. القضاء على الطبقية 4. انتشار روح الأخوة والمحبة بين أفراد المجتمع . 5. تحقيق جوهر الدين و حقيقته.
	المسؤولية	وهو القيام بالواجبات المنوطة بالإنسان نحو(ربه- نفسه- أسرته-مجتمعه)	1.تحقيق الانسجام والسعادة لأن كل فرد يقوم بدوره 2.قوة المجتمع وتماسكه.3. تحقيق الازدهار والرفاهية (اجتماعيا واقتصاديا). قال ﷺ﴿لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ﴾ .
	التكافل الاجتماعي	هو تظافر جهود أفراد المجتمع في تحقيق مصالح عامة ودفع مفاسد وأضرار مادية ومعنوية.	
القيـــم السياسية	العدل	إعطاء كل ذي حق حقه من غير إفراط أو تفريط قال تعالى: ﴿ إن الله يأمر بالعدل والإحسان ﴾.	1. العدل أساس الملك 2. العدل يقوي روابط المودة والمحبة بين الحاكم والمحكوم . 2. العدل أساس استقرار المجتمع وسلامته من الفوضى والفتن والانقلابات

	الشورى	إشراك أهل الرأي والخبرة في اتخاذ القرارات المهمة قال تعالى مخاطبا نبيه الكريم: ﴿ وشاوِرهم في الأمر﴾ وقال ايضا : ﴿ وأَمْرُهم شُورى بَينَهُم﴾.	1. الوصول إلى الرأي الأصوب 2. انتشار جو الحرية والحوار الذي يساعد على الإبداع والابتكار 3. تنشر الطمأنينة والرضا بين الناس لشعورهم بقيمتهم (الأخذ برأيهم) 4. البعد عن الاستبداد و التفرد بالرأي الذي يؤدي إلى الفتن و الانقلابات .
	الطاعة	هي الانقياد والخضوع واحترام النظام المتفق عليه في الأمة.:﴿..أطيعوا الله وأطيعوا الرسول واولي الأمر منكم﴾ [النساء]	1. سلامة المجتمع من الفوضى والخلافات والتنازع .2. وحدة القيادة والحفاظ على النظام و تحقيق الاستقرار

الوحـدة رقم :17 توجيهات الرسول ص في صلة الآباء بالأبناء :

عن عامر ، قال سمعت النعمان بن بشير ﷺ، وهو على المنبر يقول ((**أعطاني أبي عطية ، فقالت عمرة بنت رواحة لا أرضى حتى تشهد رسول الله ﷺ.فأتى رسول الله ﷺفقال :إني أعطيت ابني من عمرة بنت رواحة عطية :فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله قال : أعطيت سائر ولدك مثل هذا ؟ قال: لا . قال :فاتقوا الله واعدلوا بين أولادكم قال فرجع فرد عطيته**) رواه البخاري

المفردات وشرحها	المعنى الاجمالي
عامر: هو الإمام عامر الشعبي. وهو من علماء التابعين عمرة : أم النعمان عطية: ما يعطيه الأب لولده هدية سائر: بقية	العدل أساس القيادة والحكم. فالعدل بين الأولاد دلالة على الرزانة وحسن التسيير حيث يكسب ودهم وطاعتهم وبرهم بعد موته أما التفريق بينهم فمفتاح الشرور والفتن والعقوق .ولهذا نجد هذه المرأة المسلمة ترفض أن يخص الزوج ولدها بهدية دون إخوته. ونجد زوجها يطاوعها ويصل الأمر إلى النبي (ﷺ) فيؤنبه ويأمره باسترجاع الهدية مع ما فيها من كسر خاطر الولد الصغير وذلك تجنبا لما هو أعظم.

التعريف بالراوي :

الاسم الكامل	ما يميزه	مروياته	اسلم سنة	توفي سنة
النعمان بن بشير بن سعد	أول مولود للأنصار بعد الهجرة	روى 114 حديثا	01 هـ	64 هـ

العدل بين الأولاد في الهبة : يجب على الوالد أن يعدل بين أولاده في الهدايا والتعاملات فلا يفرد بعضهم ويخصه بتلطف أو تقارب أو علاقة خاصة . فإذا ما أهدى أو أعطى فليعطي الجميع وليعدل بينهم.

الرحمة والرفق بالأبناء: فالوالد له من التجربة ما يجعله يتلطف ويكون رحيما بأولاده لكي يضمن ودهم وبرهم .

حسن تربية وتوجيه الأبناء: فيعلمهم ما يستقيم به حالهم من عوامل الوحدة والتآلف لا التفرقة والتدابر وليوجههم لما يصلح حالهم .و في الحديث تطبيق لذلك من خلال : 1.اعطاء الولد الهدية 2.العدل بينهم .3.الرجوع الى الحق عند الخطأ.

مخاطر التفريق بين الأولاد: إن عدم العدل بين الأولاد يؤدي إلى:

1. زرع العداوة والبغضاء بين الأولاد.
2. الشعور بالظلم لدى الولد يؤدي إلى العقوق .
3. قطع الأرحام. 3.إضمار الشر في النفوس مما يؤدي إلى العقد والكبت والانحراف .

الإرشادات والأحكام المستخلصة : 1.مشروعية الهبة للأولاد . 2.مشروعية الإشهاد على الهبة. 3.جواز الرجوع في الهبة من الأب للولد. 4.حرمة التفريق بين الأولاد. 5.الرجوع إلى الحق وتحري الصواب من صفات المؤمنين .

الوحدة رقم :18 تحليل وثيقة خطبة النبي (ﷺ) في حجة الوداع

﴿الحمد لله نحمده و نستعين ونستغفره ونتوب إليه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضِل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

أوصيكم عباد الله بتقوى الله وأحثكم على طاعته وأستفتح بالذي هو خير. أما بعد أيها الناس اسمعوا مني أبين لكم فإني لا أدري لعلي لا ألقاكم بعد عامي هذا في موقفي هذا.

أيها الناس إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا – ألا هل بلغت اللهم فاشهد، فمن كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها. وإن ربا الجاهلية موضوع ولكن لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون وقضى الله أنه لا ربا. وإن أول ربا أبدأ به عمي العباس بن عبد المطلب. وإن دماء الجاهلية موضوعة، وإن أول دم نبدأ به دم عامر بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب وإن مآثر الجاهلية موضوعة غير السدانة والسقاية والعمد قود وشبه العمد ما قتل بالعصا والحجر وفيه مائة بعير، فمن زاد فهو من أهل الجاهلية – ألا هل بلغت اللهم فاشهد.

أما بعد أيها الناس إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم هذه، ولكنه قد رضي أن يطاع فيما سوى ذلك مما تحقرون من أعمالكم فاحذروه على دينكم، أيها الناس إنما النسئ زيادة في الكفر يضل به الذين كفروا يحلونه عاما ويحرمونه عاما ليوطئوا عدة ما حرم الله فيحلوا ما حرم الله ويحرموا ما أحل الله.

وإن الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السماوات والأرض، وإن عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق الله السماوات والأرض، منها أربعة حرم ثلاثة متواليات وواحد فرد: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان – ألا هل بلغت اللهم فاشهد.

أما بعد أيها الناس إنّ لنسائكم عليكم حقاً ولكم عليهن حق. لكم أن لا يواطئن فرشهم غيركم، ولا يدخلن أحدا تكرهونه بيوتكم إلا بإذنكم ولا يأتين بفاحِشة، فإن فعلن فإن الله قد أذن لكم أن تعضوهن وتهجروهن في المضاجع وتضربوهن ضربا غير مبرح، فإن انتهين وأطعنكم فعليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، واستوصوا بالنساء خيرا، فإنهن عندكم عوان لا يملكن لأنفسهن شيئا، وإنكم إنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً – ألا هل بلغت....اللهم فاشهد.

أيها الناس إنما المؤمنون إخوة ولا يحل لامرئ مال لأخيه إلا عن طيب نفس منه – ألا هل بلغت اللهم فاشهد. فلا ترجعن بعدى كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض، فإني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه، ألا هل بلغت ... اللهم فاشهد.

أيها الناس إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب أكرمكم عند الله اتقاكم، وليس لعربي على عجمي فضل إلا بالتقوى – ألا هل بلغت....اللهم فاشهد قالوا نعم – قال فليبلغ الشاهد الغائب. . والسلام عليكم.

شرح المفردات:

استفتح : أي افتتح كلامي.

كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا.:أي 09 ذو الحجة 10هـ

موضوع :مردود وباطل العمد قَوَدٌ :القتل العمد فيه القصاص

مآثر الجاهلية :مفاخرها . النسيء :تأخير حرمة المحرم إلى صفر أيام الجاهلية

السدانة :خدمة الكعبة. ليواطئوا :ليوافقوا السقاية :سقي الماء للحجاج إذا وردوا مكة .

رجب مضر :نسبة إلى قبيلة مُضر لأنّهم كانوا متمسكين بتعظيمه بخلاف غيرهم.

لا يوطئن فرشكم غيركم :لا يأذنّ لأحد ممن تكرهون دخوله عليهنّ: يحافظن على حرمة البيت، ويقدّرن أمانة الزوجية. غير مبرِّح : غير شديد.

العاهر الحَجَر :الزانية لها الخيبة والخسران ولا نسب لها.

عوانٍ :أسيرات مفردها عانية .

لا يقبل منه صرف ولا عدل :لا يقبل منه فريضة ولا نافلة..

المناسبة والظروف: قيلت في موسم الحج يوم عرفة أي التاسع من ذي الحجة (09 ذو الحجة 10 هـ) وهي آخر حجة شهدها النبي (ﷺ) إذن لا بد لهذه الخطبة أن تتضمن قضايا الإسلام الكبرى .

التعيين	المكان	الزمان	المناسبة	المضمون
خطبة حجة الوداع	جبل الرحمة (عرفات)	09 ذو الحجة 10 هـ	حجة الوداع	وصايا هامة للأمة

تحليل نص الخطبة تضمنت الخطبة إجمالا سبعة بنود:

البند الأول:. حرمة الدماء والأموال والأعراض: فيحرم الحاق الأذى به أو أخذ ماله بغير حق أو المساس بعرضه ..﴿ إن دماءكم وأعراضكم حرام عليكم إلى أن تلقوا ربكم... ﴾

البند الثاني. إبطال نظام و عادات الجاهلية : فالربا والثأر والتفاخر بالجنس والعصبية والقبلية واستعباد الانسان كلها امور باطلة لا قيمة لها وينبغي أن توضع تحت الأقدام ﴿... ألا و إن كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع ودماء الجاهلية موضوعة....وإن ربا الجاهلية موضوع....﴾

البند الثالث. الحذر من نهج الشيطان وفريقه من شياطين الإنس : فليحذر الناس من مكره وتلبيسه ﴿ إن الشيطان قد يئس أن يعبد في أرضكم هذه، ... فاحذروه على دينكم...﴾.

البند الرابع. الوصية بالمرأة فإنها محور الأسرة والمجتمع : فبصلاحها صلاح المجتمع ﴿ إن لنسائكم عليكم حقاً ولكم عليهن حق.... فاتقوا الله في النساء واستوصوا بهن خيراً﴾.

البند الخامس. تأكيد مبدأ الأخوة والوحدة الإسلامية: ﴿ إنما المؤمنون إخوة... فلا ترجعن بعدى كفاراً يضرب بعضكم رقاب بعض...﴾.

البند السادس. التمسك بكتاب الله وسنة رسوله: فهما مصدرا الحياة والتشريع ﴿ فإني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا بعده: كتاب الله وسنة نبيه..﴾.

البند السابع. التأكيد على مبدأ المساواة الإنسانية: فلا مجال للتفاخر بالجنس أو العرق أو اللون أو.... ﴿ إن ربكم واحد وإن أباكم واحد كلكم لآدم وآدم من تراب ...﴾.

الأحكام والتوجيهات التي تضمنتها :

1. بيان حرمة الدماء والأموال والأعراض في الاسلام.
2. حرمة الربا لأنه نظام يقوم على الاستغلال ويلغي قيم التعاون والتكافل الاجتماعي.
3. وجوب أداء الأمانة لأصحابها.
4. بيان إبطال الجاهلية وما يترتب عنه ظلم وفساد.
5. التحذير من طاعة الشيطان.
6. وجوب الاهتمام والعناية بالمرأة .
7. وجوب التمسك بكتاب الله وسنة نبيه فهما صمام الأمان وسبيل الفلاح في الدنيا والاخرة.
8. الأخوة الاسلامية أصل من أصول العلاقات الاجتماعية في الاسلام.
9. في الخطبة بيان لمسؤولية الأمة عن تبليغ رسالة النبي (ص) للعالمين.

الوحدة رقم :19 المعاملات المالية الجائزة

المعاملات المالية : الأصل في البيع و المعاملات المالية والتبادلات التجارية في الإسلام الحل أي أنها حلال ما لم يرد نص يمنع أو يحرم.

الدليل: قال الله تعالى ﴿واحل الله البيع وحرّم الربا﴾ البقرة 275

قال النبي ﷺ ﴿رحم الله رجلا سمحا اذا باع واذا اشترى واذا اقتضى﴾ البخاري

الحكمة من تشريع البيوع عامة:

1.التيسير على الناس ورفع الحرج عنهم وتبادل المنافع.
2.سد حاجة الناس بصورة اوسع (توفر وتنوع السلع)
3.تنمية واستثمار المال بطرق مشروعة
4.تنويع آليات الكسب المشروع
5.تنشيط النشاط التجاري وحركة المال.
6.وسيلة من وسائل التعارف ومعرفة معادن الناس.

البيوع الجائزة التي شرعها الاسلام كثيرة نذكر منها ثلاثة

أولا- بيع المرابحة :المرابحة في اللغة من الربح وهو الزيادة .وفي الاصطلاح (هي أن يذكر البائع للمشتري الثمن الذي اشتريت به السلعة ويشترط عليه ربحا ما) . مثاله : أن يقول البائع :أبيعك السيار بثمنها الذي اشتريتها به على أن تزيدني 5000دج أو يقول المشتري للبائع بعني السيارة بالثمن الذي اشتريتها به وأزيدك 5000دج .

حكمها :من المعاملات المالية التي أجازها الإسلام لما تحققه من مصالح للناس .

دليل مشروعيتها: عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير ويقول : من يربحني عقلها من يضع في يدي دينارا . أي من يزيدني دينارا على ثمنها فأبيعها له.

حكمة مشروعيتها: فيها مصلحة البائع لأنه حصل على فائدة وفيها مصلحة المشتري لأنه حصل على ما يريده دون مشقة كما أن البيع خال من الغرر والربا وتم بالتراضي .

صور المرابحة : للمرابحة إجمالا صورتان

الصورة الأولى: أن يشتري المرابح السلعة لنفسه فيملكها ويدفع ثمنها ثم يبيعها لرجل آخر مرابحة أي بثمنها وزيادة ربح.

الصورة الثانية: أن يشتري المرابح السلعة لغيره أي بطلب من رجل آخر بثمنها على أن يزيده ربحا على ثمنها وتسمى هذه (المرابحة للآمر بالشراء).

ثانيا-بيع التقسيط: لغة: من القسط وهو القسمة والجزء. أما **شرعا**: فهو عقد على شيء حاضر بثمن مؤجل يؤدى مفرقا على أجزاء معلومة في أوقات معلومة .

مثال: شراء حاسوب بمبلغ (40000دج) على أن يتم التسديد خلال عشرة أشهر حيث يدفع المشتري كل شهر(4000دج). ويمكن أن يكون هناك تسبيق.

حكمه : بيع التقسيط جائز لما فيه من منفعة ومساعدة للناس ولأنه خلا من الغرر والربا والغش والخداع وتم بالتراضي.

الحكمة منه : يحقق مصلحة الناس وتسهيل التعامل وسهولة الحصول على المنافع دون حرج أو مشقة أو اللجوء إلى القرض أو الدين.

شروط بيع التقسيط: اشترط العلماء لجواز بيع التقسيط ما يلي:

أن لا يكون ذريعة(طريق) للتعاملات الربوية 2. أن يكون البائع مالكا للسلعة 3..أن تسلم السلعة في الحال دون تأجيل. 4. أن يكون العوضان مما لا يجري فيهما ربا النسيئة(كلاهما نقد أو كلاهما طعام) .5 . أن يحدد أجل الدفع .

ثالثا-الصرف: لغة هو الزيادة والتحويل أما شرعا: فهو بيع النقود بعضها ببعض ويدخل في النقود الذهب والفضة. مثاله : بيع الجنيه السوداني بالدينار الجزائري

حكمه :الصرف جائز بالسنة والإجماع لقوله صلى الله عليه وسلم (لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا سواء بسواء ولا تبيعوا الفضة بالفضة إلا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم) رواه البخاري وأجمع العلماء على جواز الصرف إذا كان يدا بيد (أي بدون تأجيل)

الحكمة منه: الناس في حاجة ماسة للصرف لحاجتهم لعملة الدول التي يريدون الذهاب إليها إما للتجارة أو طلب العلم أو المداواة أو لأي سبب شرعي. فهو نوع من التسهيل والتيسير على الناس.

شروط جواز الصرف: اشترط العلماء لجواز الصرف أن يكون يدا بيد .

الوحدة رقم: 20 الشركة في الفقه الإسلامي

تعريف: هي عقد بين اثنين فأكثر على القيام بنشاط اقتصادي قصد الربح.

حكم الشركة ودليلها: الشركة مشروعة بالكتاب والسنة والإجماع
قال تعالى(فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث..) وفي الحديث القدسي(أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه...) أبو داود
وأجمعت الأمة على جوازها ومشروعيتها لأنها مما تعارف عليه الناس وأقره الدين.

الحكمة من التشريع: شرع الاسلام الشركة لحكم ومقاصد نذكر منها:

1.: نوع من التعاون والتكامل 2. تنشيط العملية الاقتصادية .3. بعض العمليات التجارية تتطلب رأس مال ضخم يعجز عنه فرد واحد فلا بد من الشركة.4.الحيلولة دون كنز الأموال وتعطيلها . 5. تنبيه الإنسان أن في الاتحاد قوة وبركة.

أنواع الشركة : سنذكر هنا ثلاثة أنواع كبرى

	التعريف وسبب التسمية	الحكم و المثال
شركة الأموال	هي عقد بين اثنين فأكثر , على أن يتجروا في مال لهم , ويكون الربح بينهم بنسبة معلومة وسميت بالأموال لأن التشارك هنا بالمال. وهي نوعان	شركة جائزة لأنها تعاون على الإتجار في المال مثال : يتشارك اثنان او ثلاثة او اكثر حيث يدفع كل منهم مالا. والربح بينهم على حسب نسبة مشاركة كل واحد

	1.**شركة العنان**: ان يشترك شخصان في مال لهما على أن يتجرا به و الربح بينهما . سبب التسمية: لأن كل واحد يمسك بعنان صاحبه فيمنعه من التصرف. إلا بالرجوع الى اليه.	حكمها: جائزة عند جميع الفقهاء في عمومها.
	2.**شركة المفاوضة**: - لغة: من التفويض اي ان يفوض كل شريك الآخر بالتصرف . اصطلاحا: ان يتعاقد اثنان فأكثر على ان يشتركا في مال على عمل بشروط معينة. **سبب التسمية**: لأن كل واحد منهم يملك تفويضا أو إذنا بالتصرف (بيعا وشراء) دون الرجوع الى صاحبه	شركة المفاوضة جائزة عند أكثر العلماء، لأنها عقد على تجارة بالتراضي والله تعالى يقول: "إلا أن تكون تجارة عن تراض منكم." النساء/29
المضاربة	**لغة**: القراض :من القرض و القطع. المضاربة من الضرب والسعي في الأرض أما **شرعا**: فهو عقد بين طرفين يدفع أحدهما مالا لآخر ليتجر له فيه مقابل نسبة معينة من الربح بحسب ما يتفقان عليه.	شركة جائزة لأنها تعاون بين الخبرة والمال مثال : يتشارك رجلان واحد بالمال والآخر بخبرته وجهده
شركة الأعمال او الصنائع أو الأبدان	هي اتفاق اثنين أو أكثر من أرباب الأعمال والمهن على أن يشتركا في عمل من الأعمال وأن يكون ما يكسبانه من أرباح مشتركا بينهما بحسب الاتفاق . **سبب التسمية**: التشارك أساسه العمل والصنعة أو جهد البدن	شركة جائزة لأنها تعاون على العمل المشروع . و ويشترط لها: 1.اتحاد العمل أو توقف أحدهما على الآخر 2.اتحاد المحل أو تقاربه كأن يشترك طبيبان في فتح عيادة
شركة الوجوه	**شركة الوجوه**:(الذمم): هي أن يشترك وجيهان عند الناس او اكثر من غير ان يكون ، لهما رأس مال على ان يشتريا مالا بالنسيئة (المؤجل) و يبيعاه تم يوفون ثمنه لأصحابه و ما فضل عن دلك من ربح يكون مشاعا بينهما. **سبب التسمية** : لأن أساس الشركة هو الوجاهة	حكمها باطلة لأنها شركة على غير مال ولا عمل وهي نوع من المقامرة والغرر ولهذا منعها المالكية.

انتهى بحمد ؟ لله تعالى

بسيدي مروان في جمادى الأولى 1440 هـ / الموافق لـ جانفي 2019 م

طلب ورجاء

اطلب من كل من قرأ او استفاد من

هذه المذكرة ان يدعو للوالدة بالرحمة و المغفرة

وأن يجعلها الله مع الصديقين والشهداء

وان يحفظ الوالد الكريم و يرزقه العفو والعافية

في الدنيا والآخرة .

فهرس الوحدات

الوحـدة رقم :01 موقف القران من العقل..... ص03

الوحـدة رقم :02 وسائل القران في تثبيت العقيدة الإسلامي.....ص.04

الوحـدة رقم :03 المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية..... ص 05

الوحـدة رقم :04 العمل والإنتاج في الإسلام ومشكلة البطالة : ..... ص 07

الوحـدة رقم :05 حقوق العمال وواجباتهم في الإسلام..... ص 08

الوحـدة رقم :06 أثر الإيمان والعبادات في اجتناب الانحراف والجريمةص 09

الوحـدة رقم :07 الربا ومشكلة الفائدة..... .....ص14

الوحـدة رقم :08 حقوق الإنسان في مجال العلاقات العامة.....ص 16

الوحـدة رقم :09العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيره..... ص 18

الوحـدة رقم : 10 الصحة الجسمية والنفسية في القران الكريم..... ص 20

الوحـدة رقم :11 مشروعية الوقف..... ص21

الوحـدة رقم: 12 من الطرق المشروعة لانتقال المال (الهبة والميراث)... ص 22

الوحـدة رقم :13 الإسلام والرسالات السابقة..... ص 26

الوحـدة رقم :14 من مصادر الشريعة الإسلامية(الإجماع-القياس-المصلحة 29

الوحـدة رقم :15 من المشاكل الأسرية(النسب وأحكامه الشر..... ص 32

الوحـدة رقم :16 القيم في القران الكريم..... ص 34

الوحـدة رقم :17 توجيهات الرسول ص في صلة الآباء بالأبناء ..... ص 36

الوحـدة رقم :18تحليل وثيقة خطبة النبي (ص) في حجة ال..... ص37

الوحـدة رقم:19 المعاملات الماليـة الجائزة.....ص 39

الوحـدة رقم: 20 الشركة في الفقه الإسلامي.....ص 41